وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد البشير الإبراهيمي – برج بوعريريج –

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة ماستر أكاديمي في الحقوق

تخصص: قانون التهيئة و التعمير

الموسومة بـ :

النظام القانوني لتسيير النفايات في الجزائر

إعداد الطلبة:

*** شريف محمد**

*** شاكري رشدي**

تحت إشراف الأستاذة:

*** غربي حورية**

لجنة المناقشة

(اللقب والاسم)	(الرتبة)	(الصفة)
فرشة كمال	بروفيسور	رئيسا
غربي حورية	أستاذة محاضرة ب	مشرفا ومقررا
رفاف لخضر	أستاذة محاضر ب	مناقشا

السنة الجامعية: 2023/2022

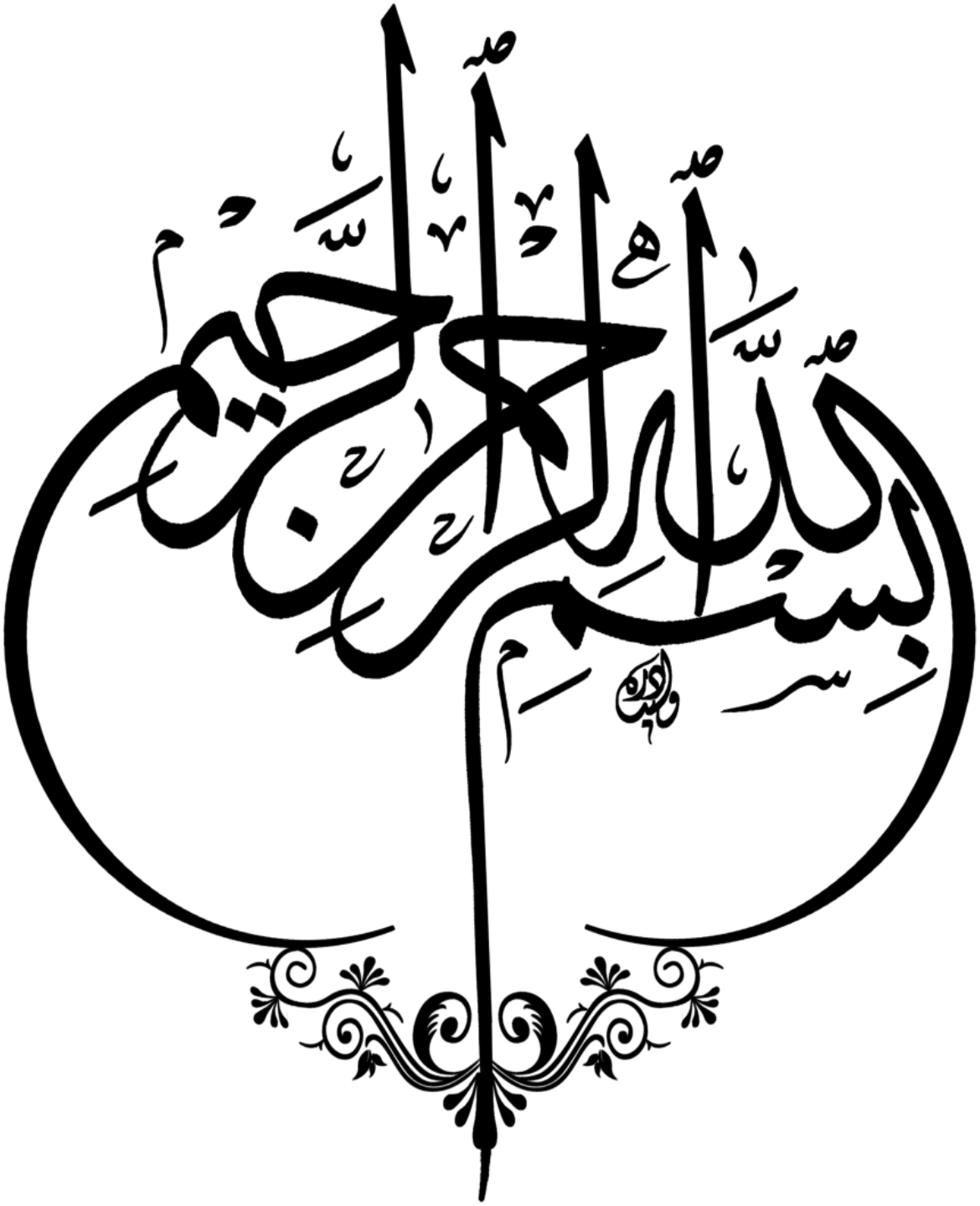
بسم الله الرحمن الرحيم

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي وهبنا التوفيق والسداد ومنحنا الثبات وأعاننا على إتمام هذا العمل نتوجه بكامل شكرنا إلى كل من ساندنا وساعدنا وحثنا وغرس فينا الأمل والإرادة، نشكر خاصة الأساتذة الذين سخروا لنا وقتهم من أجل مساعدتنا في إنجاز المذكرة ولا ننسى كذلك الزملاء الذين ساعدونا من بعيد ومن قريب

إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع الى
من أنار لنا درب العلم و
المعرفة و حرص علي منذ الصغر
واجتهد في تربيتي والاعتناء بي
والداي الحبيبان الغاليان على
قلبي فلا شيء عندي أعظم من
امرأة عظيمة قامت بتربيتي ،
وأب كان دائما سندا لي أطال
الله عمرهما وحفظهما من كل سوء ,
أيضا

إلى إخوتي وأخواتي الغاليين ,
أيضا

إلى أصدقائي و رفقاء الدرب،

إلى أساتذتي و جميع من سهر على
تعليمي أحرف من ذهب في دراستي
و مشوار حياتي

قائمة المختصرات :

ج . ر : الجريدة الرسمية .

ص: صفحة.

ص ص : من الصفحة إلى الصفحة .

ط : الطبعة .

مقدمة

ظهرت النفايات و ما تزال تظهر بصفة يومية في كل مكان، إلا أن مسألة الاهتمام بها تعود لظهور المدينة واستقرار الإنسان بالعيش فيها، نظرا لتزايد كميتها وتفاقم حجم تلويثها للبيئة، ما أدى إلى الإخلال بالتوازن البيئي، والدفع بالأبحاث العلمية إلى ابتكار طرق للتخلص منها، سواء من خلال دفنها في باطن الأرض، أو حرقها في أفران خاصة أو الإلقاء بها في مياه البحار،... الخ، وذلك بعض النظر عن شكل هذه النفاية أكان صلبا أم سائلا أم غازياً، وإن كان المصدر المنشئ لها أنشطة منزلية أو صناعية أو علاجية أو غيرها، ومهما كانت درجة خطورتها.

في القرن الحالي أصبحت النفايات من أهم المشاكل التي تواجه المجتمعات الحضرية سواء المتقدمة أو النامية لإنعكاسها السلبي على الأنظمة الايكولوجية وتأثيرها على صحة الإنسان وبيئته والصحة العمومية، جراء اتصالها بعمليات الإنتاج والإستهلاك، ما جعلها محل اهتمام الدراسات العلمية التجريبية بالبحث في إمكانية التقليل من حجمها ونوعها، تحقيقا للأمن البيني والتنمية المستدامة، بالاستفادة منها كقيمة إقتصادية من خلال تثمينها، سواء بإعادة التدوير للتصنيع أو إعادة الاستعمال،...إلخ، التي صارت سياسة وطنية تعمل مختلف الدول على إرساء معالمها ضمن أطر قانونية.

وتعد الجزائر من الدول التي تهتم بحماية البيئة من مخاطر النفايات، بإصدارها القانون رقم 19/01 2001، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، هذا القانون الذي يهدف إلى تحديد كيفيات تسيير النفايات ومراقبها ومعالجتها. ثم أصدرت قانونا جديدا لحماية البيئة رقم10/03، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الذي يعتبر الشريعة العامة في المجال البيئي والذي ألغى قانون رقم 03/83 المتعلق بحماية البيئة، حيث انتهجت الجزائر سياسة خاصة في تسيير النفايات على الأخص النفاية الصلبة، ضمن المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها والمخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة.

غير أن عمليات تسيير النفايات و إن كانت سياسة وطنية، إلا أنها تأخذ أبعادا دولية قصد الحد بدرجة كبيرة من إنتاج النفايات من خلال المنع والتخفيض و إعادة التدوير وإعادة

الاستعمال، وذلك كله للحد من تغيير المناخ وآثاره، وحماية النظم الايكولوجية، هذه الخطة ترسم توجها عالميا حول التسيير المستدام للنفايات من أجل تحقيق رفاهية الأجيال الحاضرة، والحفاظ على حقوق الأجيال المستقبلية وكذا حماية الموارد الطبيعية.

- أهمية الدراسة:

تتجسد أهمية موضوع النظام القانوني لتسيير النفايات في الجزائر من خلال حياة الإنسان وتأثيراته عليها، حيث له عديد التأثيرات على بيئة الإنسان الطبيعية والاقتصادية والاجتماعية، كما لها بالغ التأثير على صحته.

- أسباب اختيار الموضوع:

ومن الأسباب التي دفعتنا لدراسة الموضوع، نجد أسباب ذاتية ممثلة في حبنا للاطلاع، كما أنه من الأسباب الموضوعية هو الواقع الذي تعيشه معظم شوارعنا، وكذا إثراء مجال البحث العلمي بدراسة تخدم مجال القانون خاصة والمجالات الأخرى عامة.

- أهداف الدراسة:

نصبوا من خلال هذا البحث إلى:

- توضيح الآليات القانونية والمؤسساتية الكفيلة بتسيير النفايات في الجزائر.

- التطرق إلى استراتيجيات وسياسات تسيير النفايات في الجزائر ومدى فعاليتها.

- عرض الطرق والأساليب المختلفة في المعالجة النفايات.

- الإشكالية:

تم تبني الإشكالية التالية: **هل وفق المشرع الجزائري في السياسة التشريعية المنتهجة لتسيير النفايات في الجزائر؟**

وتتفرع على هذه الاشكالية الاسئلة التالية:

– ما المقصود بتسيير النفايات، وماهي طرق الإستغلال العقلاني لها من أجل الحد من انتشارها؟

– ماهو الدور الذي تلعبه سياسة تسيير النفايات في الحد من التلوث؟

– هل الإستراتيجية المتبعة في مجال إدارة النفايات كافية للتخلص منها؟

– المنهج المتبع:

لقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج التحليلي بشكل أوسع، وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية المعالجة للموضوع، كما تم الإستعانة أيضا على المنهج الوصفي من خلال عملية جمع المعلومات الضرورية للإحاطة بعناصر هذا الموضوع وكشف حقيقته.

– تقسيم الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة تم تقسيم خطة البحث إلى فصلين تسبقهما مقدمة، حيث خصصنا الفصل الأول لدراسة تسيير النفايات كآلية لحماية البيئة، ويتضمن هذا الفصل مبحثين، الأول مفهوم تسيير النفايات وآثارها على البيئة، والثاني تطرقنا من خلاله إلى مبادئ وطرق تسيير النفايات.

أما الفصل الثاني فتطرقنا من خلاله إلى آليات تسيير النفايات في الجزائر، حيث خصصنا المبحث الأول لدراسة الآليات المؤسساتية لتسيير النفايات في الجزائر، بينما تناولنا في المبحث الثاني الآليات القانونية وأساليب تسيير النفايات في الجزائر، وختمنا دراستنا بخاتمة ضمناها أهم النتائج والإقتراحات التي توصلنا إليها.

الفصل الأول: ماهية تسيير النفايات كآلية لحماية البيئة

أصبحت مشكلة النفايات في الوقت الحاضر ذات بعد عالمي مشترك بين الدول، سواء أكانت الدول متقدمة صناعيا أو نامية، فالمشكلة واحدة والمضمون واحد، وإن حصل بعض الخلاف في التفاصيل فالأمر وصل إلى مرحلة لا تحتمل التجاهل أو التأجيل، بل أصبحت مشكلة يومية تشغل عقول البيئيين والإقتصاديين والسياسيين، حيث أخذت تحتل مركز الصدارة ضمن قوائم الأولويات للدول من حيث إيجاد الحلول العلمية والجذرية والسريعة لها.

وتعتبر الإدارة السليمة للنفايات من أهم القضايا التي ينبغي أن تحظى بالاهتمام من أجل المحافظة على صحة وسلامة الإنسان والبيئة على حد سواء، ولذا ينبغي على الأجهزة المعنية أن تضع استراتجيات تتضمن التشريعات وآليات التسيير وإدارة النفايات.

للإلمام أكثر بتسيير النفايات، سنتطرق في هذا الفصل إلى مفهوم تسيير النفايات ف (المبحث الأول) ومبادئ وطرق تسيير النفايات في (المبحث ثاني).

المبحث الأول: مفهوم تسيير النفايات وآثارها على حماية البيئة

تعد النفايات مواد ذات قيمة إقتصادية معدومة من وجهة نظر صاحبها أو منتجها، كما تعتبر أشياء منقولة ومهملة يريد مالكها التخلص منها بغية حماية الصحة العامة بطريقة سليمة وقانونية، فهي بهذا المعنى تمثل كل المخلفات الناتجة عن المنازل والمطاعم والفنادق والشوارع والأسواق والطرقات والمساحات الخضراء والإدارات والمحلات والمؤسسات العمومية والخاصة لهذا قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين، نتناول في الأول مفهوم تسيير النفايات، ونعرض في الثاني آثار تسيير النفايات على البيئة.

المطلب الأول: مفهوم تسيير النفايات

إن موضوع تسيير النفايات لا يقتصر على الجانب التقني فقط وإنما يتعداه ليشمل مواضيع إقتصادية، لهذا سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف النفايات في (الفرع الأول)، وإلى أنواع النفايات في(الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف النفايات

تعددت تعريفات النفايات، وهي كالآتي:

أولا: التعريف اللغوي:

إن كلمة نفاية تقودنا إلى التمييز الدقيق بين ثلاث مصطلحات:

1- النفاية (Déchet): هي بقايا مواد قابلة للإسترجاع، أو متروكة نتيجة لعملية انتاج أو استهلاك.

2- القمامة (Ordure): هي نفايات ذات مظهر غير لائق تثير الإشمئزاز.

3- الفضلة (Résidu): هي بقايا مواد نتيجة تداخل عدة عوامل أثناء عملية التصنيع أو التحويل سواء كانت طبيعية أو لا[1].

إن أصل كلمة نفاية هو "نفو" وتعني نفاوة الشيء رد بيئته ونقيته، وجاء في لسان العرب لإبن المنظور "نفاوة الشيء بقيته وأردؤه"[2].

ثانيا: التعريف الإصطلاحي

توجد العديد من التعاريف لكلمة النفاية، كل تعريف متعلق بجانب معين، من قبل مختلف المختصين في مجال تسيير النفايات والبيئة، والنفايات بشكل عام تعرف بأنها: "مواد ذات قيمة اقتصادية معدومة من وجهة نظر صاحبها أو منتجها كما عرفت النفايات بأنها أشياء منقولة ومهملة يريد مالكها التخلص السليم والقانوني منها، حماية للصحة العامة"[3].

[1] P.Merlin et choa , F.D dictionnaire de L'urbanisme et de L'aménagement du territoire .PUF, PARIS, 1988, p195. le site web : Librairie-gallimard.com le 01/08/2023 a 16:20

[2] أبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، المجلد 14، دار إحياء التراث العربي 1985، بيروت، ص248.

[3] مخنفر محمد، الآليات القانونية لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري، مذكرة شهادة الماجستير في القانون العام، فرع قانون البيئة، جامعة سطيف، 2014-2015، ص09.

وقد عرفت منظمة الصحة العالمية النفاية على أنها: "بعض الأشياء التي أصبح صاحبها لا يريدها في مكان ما ووقت ما والتي أصبحت ليست لها أهمية وقيمة"[4].

وزارة التهيئة والبيئة الجزائرية عرفتها كما يلي: "هي كل النفايات الناجمة عن الأسر، إلى جانب نفايات الأنشطة الحرفية والتجارية، بحيث أنه يمكن جمع هذه النفايات، ومعالجتها من دون اللجوء إلى تقنيات خاصة"[5].

ثالثا: التعريف القانوني

عرفت النفايات في الفقرة الأولى من المادة الثالثة من القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها[6] كما يلي: "كل البقايا الناتجة عن عمليات الإنتاج أو التحويل أو الإستعمال وبصفة أعم كل مادة أو منتوج وكل منقول يقوم المالك أو الحائز بالتخلص منه أو قصد التخلص منه، أو يلزم بالتخلص منه أو بإزالته".

الفرع الثاني: أنواع النفايات

بعد التعرض لمختلف تعاريف النفايات، فإن معرفة أنواعها ضروري كونها ترتبط بآثار تنجر عنها، ضف إلى ذلك أن معرفة أصنافها يسهل من معرفة الأسلوب الأنجح لتسييرها ومعالجتها.

أولا:النفايات المنزلية:

يقصد بها النفايات الناجمة عن النشاطات المنزلية من مواد إستهلاكية (أطعمة، خضر، فواكه، وكذا بقايا المعلبات و الأواني البلاستيكية، براميل، قوارير الألبسة، الورق، الزجاج) وما شابهها و الناتجة عن الصناعة والتجارة، وقد عرفها المشرع الجزائري في القانون 01-19 في مادته 03 أنها : "كل النفايات الناتجة عن النشاطات المنزلية والنفايات

[4] عيسى علي وأفتان سارة، المبادئ العامة لتسيير النفايات الصلبة الحضرية في التشريع الجزائري، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة إبن خلدون، تيارت، المجلد 06، العدد 02، 2019، ص24.

[5] مخنفر محمد، المرجع السابق، ص ص 2-3.

[6] القانون رقم 19/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77، المؤرخة في 15 ديسمبر 2010.

المماثلة الناجمة عن النشاطات الصناعية والتجارية و الحرفية وغيرها، والتي بفعل طبيعتها و مكوناتها تشبه النفايات المنزلية"[7].

ولعل أهم ما يلاحظ على الوضعية التي آلت إليها المدن الجزائرية و المناطق الحضرية هو الإنتشار الفوضوي للمزابل والقمامات، والفوضى في توزيع الحاويات على التجمعات السكنية و الحرق العشوائي الذي يلاحظ من ألسنة الدخان المتناثرة وما تفرزه من روائح نتنة، وتشير إحصائيات وزارة الموارد المائية و البيئة لسنة 2007، أن كمية النفايات المنزلية المتولدة سنويا تقدر ب 5,2 مليون طن أي 10,5 مليون متر مكعب على أساس أن المواطن الجزائري ينتج يوميا 0,5 كلغ لكل ساكن، هذا ونشير إلى أن هذه النسبة ترتفع في كبريات المدن حيث تصل الجزائر العاصمة مثلا إلى 1,2 كلغ لكل ساكن[8].

وطبقا لنفس الإحصائيات فإن التكوين المتوسط للنفايات المنزلية في الجزائر يحتوي على ما يلي:

- المواد العضوية 73.74%
- المعادن 1.9%
- الورق7.4%
- البلاستيك 2.5%
- الزجاج0.96%
- النفايات المتنوعة 13%

[7] المادة 03 من القانون 19/01، المرجع السابق.

[8] وزارة الموارد المائية والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2007، ص ص.60-61 . الموقع الإلكتروني : http://biblio.univ-alger.dz/jspui/bitstream/1635/11044/2/BENAIACHE_SAMIR.pdf ، اطلع عليه بتاريخ : 2023/08/01 ، على الساعة 19:05.

أما فيما يخص مسؤولية تسيير النفايات المنزلية وما شابهها تقع على عاتق البلدية طبقا للتشريع الذي يحكم الجماعات المحلية[9] ، فالبلدية تنظم في إقليمها خدمة عمومية غايتها تلبية الحاجيات الاجتماعية لمواطنيها في مجال جمع النفايات المنزلية[10] وما شابهها ونقلها ومعالجتها عند الإقتضاء، وهذا وفق مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وهذا تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي.

طبقا لأحكام المادة 31 فإن القانون رقم 19/01: "يعد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي".

ثانيا: النفايات الضخمة:

لقد أوردت المادة 03/03 من القانون 19/01 تعريفها كالتالي: "هي كل النفايات الناتجة عن النشاطات المنزلية و التي بفعل ضخامة حجمها لا يمكن جمعها مع النفايات المنزلية"[11] أي هي كل ما لم يعد صالحا للإستعمال من أبواب، نوافذ معدنية، فندقية أو ناجمة عن مخلفات الثكنات العسكرية أو المستشفيات من خزانات، أجهزة كهرومنزلية،...إلخ

ثالثا:النفايات الخاصة

عرف المشرع النفايات الخاصة كالتالي: "كل النفايات الناتجة عن النشاطات الصناعية والزراعية والعلاجية و الخدمات وكل النشاطات الأخرى والتي بفعل طبيعتها ومكونات المواد التي تحتويها لا يمكن جمعها ونقلها ومعالجتها بنفس الشروط مع النفايات المنزلية وما شابهها والنفايات الهامدة ".[12]

---

[9] المرجع نفسه، ص72.

[10] وثيقة رؤساء المجالس الشعبية والبلدية، التقنيات الخاصة، مصلحة النظافة والصحة العمومية لمارس–جوان، 2008، ص53. الموقع الإلكتروني

https://droit.mjustice.dz/sites/default/files/ACollectivit%C3%A9s%20Territoriales.pdf

Le 01/08/2023 a 18:20

[11] المادة 03 فقرة 3 من القانون 19/01 ، المرجع السابق.

[12] المادة 03 فقرة 4، نفس المرجع.

ومن خلال إستقرائنا لأحكام المادة 12 من القانون 19/01 يتبين أن المشروع أفرد النفايات الخاصة بمخطط وطني لتسييرها على المستوى المركزي نظرا لخطورتها على صحة الإنسان و البيئة، محيلا في ذلك على التنظيم مهمة تحديد آليات و إجراءات إعداده[13].

أما النفايات الخاصة الخطرة فقد عرفها المشرع في الفترة الخامسة من نص المادة 3 من القانون 19/01 كما يلي:"كل النفايات الخاصة التي بفعل مكوناتها و خاصة المواد السامة التي تحتويها ،يحتمل أن تضر بالصفة العمومية أو البيئة "[14].

هذا وقد حددت المادة 13 من نفس القانون المحاور الأساسية التي يجب أن يتضمنها المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة و الخطرة جرد كمياتها المنتجة سنويا، حجم وصنف الخزنة منها مؤقتا أو مؤبدا، وكذا الحلول المسطرة ومراكز المعالجة القائمة مع تحديد الإحتياجات المادية والمالية الواجب توفيرها، وقد أشار برنامج الحكومة أن المحاور الرئيسية لإزالة التلوث الصناعي تركز أساسا على تنفيذ المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة، بالإضافة إلى الإعمال ببرامج تحسين البيئة و الجودة عبر إدخال شهادات التصديق والتي تمنحها الهيئة الدولية للمواصفات[15].

أما فيما يخص نقلها إلى الموقع المحدد لها فالمسؤولية تقع على عاتق شخص مسؤول أسماه المشرع في القانون الجزائري بالناقل وهو كل شخص طبيعي أو معنوي يتكفل بنقل النفايات الخاصة الخطرة، وهذا بوجوب توافر فيه جملة من الشروط [16].

---

[13] صدر التنظيم الخاص بهذه المادة بموجب مرسوم تنفيذي رقم 477/03 مؤرخ في 09 ديسمبر 2003 يتضمن إعداد المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة ونشره ومراجعته، ج ر، ع78، الصادرة، بتاريخ 14 ديسمبر 2003، ص13. الموقع الإلكتروني: http://denv-jijel.dz/index.php?id=78 اطلع عليه بتاريخ: 2023/08/01 ،على الساعة 19:50

[14] المادة 3 فقرة 5 من القانون 01-19 ، المرجع السابق.

[15] تعتبر الهيئة الدولية للمواصفات I.S.O مؤسسة غير حكومية، تم انشاؤها سنة 1947 لغرض تطوير واستنباط مواصفات عالمية توفر الاتصال والتعاون الدولي وتسهل تبادل المنتجات والخدمات . الموقع الإلكتروني: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/75590 اطلع عليه بتاريخ: 2023/08/01 ، على الساعة 20:30.

[16] أنظر المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 04-409 المؤرخ في 14 ديسمبر 2004 يحدد كيفية نقل النفايات الخاصة الخطرة، ج ر، ع81، ص03.

رابعا: نفايات النشاطات العلاجية

عرفها المشرع في المادة 6/03 من القانون 19/01 كما يلي: "نفايات النشاطات العلاجية هي كل النفايات الناتجة عن نشاطات الفحص و المتابعة و العلاج الوقائي أو العلاجي في مجال الطب البشري و البيطري"[17].

وتعتبر النفايات الناتجة عن النشاطات العلاجية من النفايات الخطرة ذات الطبيعة الخاصة نظرا لسميتها العالية ومحتواها من المواد الكيمياوية السامة و الفضلات المعدية، وقدرتها على الإصابة بالأمراض، وتعتمد هذه الخاصية على مدى وجود الجراثيم و الفيروسات في النفايات الطبية و مقدار الجرعة و طريقة التعرض، ومدى مقاومتها للجسم لهذه المكروبات[18].

وقد عالجها المشرع الجزائري في المرسوم التنفيذي رقم 03-478 المتعلق بتسيير نفايات النشاطات العلاجية حيث حدد كيفية تسيير النشاطات العلاجية وحدد أصنافها[19].

وفي الأخير نقول أن نفايات النشاطات العلاجية هي النفايات التي تخلفها الأنشطة الطبية، سواء كانت مؤسسات عامة أو خاصة، والمصادر الأساسية هي المستشفيات والمستوصفات، مشارح الموتى، المختبرات، صيدليات، أو أدوية المخازن المنتهية الصلاحية، والعيادات الخاصة، وكذلك النفايات التي يكون مصدرها الأبحاث الطبية[20].

خامسا: النفايات الهامدة

---

[17] المادة 03 فقرة 6 من القانون 01-19 ، المرجع السابق.

[18] Hadahoum Nawal, La problématique de la gestion des déchets hospitaliére, cas des dasri générale par l'EPH d'Amizour, mémoire en vue de l'btention du diplôme de master en sciences Economique, option : Economie de la sante, faculté des sciences économique, des sciences de gestion et des sciences commerciales, Université Abderrahmane Mira de BEJAIA, 2012, p.06 le site web : http://www.univ-bejaia.dz/xmlui/handle le 01/08/2023 a 20:00

[19] المرسوم التنفيذي رقم 03-478 المؤرخ في 09 ديسمبر 2003 المتضمن كيفية تسيير نفايات النشاطات العلاجية، ج ر، ع78، صادر بتاريخ 14 ديسمبر 2003، ص05.

[20] سوالم سفيان، المسؤولية المدنية التقصيرية عن نفايات النشاطات العلاجية في التشريع الجزائري، ص362.

الموقع الإلكتروني: http://dspace.univ-djelfa.dz يوم 2023/08/01 على الساعة 19:05.

نص عليها المشرع في المادة 7/03 من القانون 19/01 كما يلي: "كل النفايات الناتجة لا سيما عن إستغلال المحاجر و المناجم وعن أشغال الهدم و البناء أو الترميم والتي لا يطرأ عليها أي تغيير فيزيائي أو كيميائي أو بيولوجي عند إلقائها في المفارغ، والتي لم تلوث بمواد خطرة أو بعناصر أخرى تسبب أضرارا يحتمل أن تضر بالصحة العمومية أو البيئة"[21].

شأنها شأن النفايات الضخمة أقل خطورة عن البيئة و الصحة العمومية و عن النفايات المنزلية، إلا أن هذا لا يعفيها كونها نفايات تضر بالمحيط وبالأفراد على وجه الخصوص سيما وأنها لطالما تسببت في حوادث أودت بحياة البعض و خاصة حوادث السير جراء الإصطدام بها وحوادث تساقط بقايا المناجم و المحاجر[22].

المطلب الثاني: آثار تسيير النفايات على حماية البيئة

أصبح تراكم النفايات هاجس لدى كل الدول لما سببه من مشاكل تمس البيئة بشكل خاص، ومن خطر يهدد أمن وصحة الإنسان على حد سواء، ففي هذا المطلب سيتم التطرق إلى آثار النفايات على البيئة في (الفرع الأول) وآثارها على الصحة في (الفرع الثاني).

الفرع الأول: آثارها على البيئة

إن للنفايات آثار سلبية على البيئة وصحة الإنسان، ومن أهم التأثيرات السلبية الناجمة عنها تلوث المحيط (الماء، الهواء، التربة).

أولا: تأثيرها على الماء

أكدت الكثير من الدراسات على أن تلوث المياه بالنفايات والفضلات يعد عاملا أساسيا في انتشار أمراض الكوليرا والتيفويد والأمراض المعوية، وقد تبين أيضا أن تلوث المياه يؤدي إلى زيادة انتشار الأوبئة بين السكان مثل التهاب الكبد وشلل الأطفال والحساسية وأمراض

[21] المادة 03 الفقرة 7 من القانون 01-19، المرجع السابق.

[22] سعيدي نبيهة، تسيير النفايات الحضرية الواقع والفعالية المطلوبة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تسيير المنظمات، جامعة بومرداس، الجزائر، 2012، ص71.

العيون إلى غير ذلك، ويكفي أن نشير إلى ما تؤكده تقارير أعمال منظمة الصحة العالمية من أن: "مياه الشرب والأغذية غير الصحية هي المسؤولة عن نسب الإصابة العالية على الدوام بكثير من الأمراض المعوية السارية وإلى حد كبير عن وفاة قرابة خمسة ملايين من الأطفال بأمراض الإسهال كل عام"[23].

ثانيا: تأثيرها على الهواء

يعتبر الهواء من أحد عناصر البيئة، وقد تعرض الهواء إلى التلوث بشكل كبير من تأثير الأنشطة التي يقوم بها الإنسان التي تؤدي إلى إفراز نفايات منزلية والنفايات التي تشابهها بكمية كبيرة، والتي تعتبر أحد الملوثات للهواء كتخمر النفايات أو حرقها فيصبح الهواء كوسيط لقل الملوثات إلى أماكن أخرى، وإن تخمر النفايات المنزلية العضوية وتراكمها يولد العديد من الغازات مثل الميثان وأول أكسيد الكربون وثاني أوكسيد الكربون بالإضافة إلى أكسيد النيتروجين والكبريت مما يسبب الأمطار الحمضية[24].

ثالثا: تأثيرها على التربة

إن انتشار القمامات والنفايات بمختلف تصنيفاتها وتراكمها على اليابسة دون معالجة أو تسيير عقلاني يفضي إلى تشويه المنظر الطبيعي لليابسة عموما وعلى المناطق العمرانية بصورة خاصة، إذ تتسبب هذه النفايات في تسربات مختلفة إثر تفاعل النفايات المنزلية أو الصناعية مع التربة و افراز بعض المواد السامة أو المشعة سريعة الإنتشار في التربة مما يؤدي إلى نقص في خصوبتها، وعلى العكس من ذلك بالنسبة للنفايات غير القابلة للتحلل والتي تشغل مساحات شاسعة تنبعث منها روائح كريهة تشكل حاجزا أمام الإستغلال الأمثل للتربة والإستفادة منها في جميع المجالات الزراعية أو الصناعية أو العمرانية[25].

الفرع الثاني: آثارها على الصحة

[23] مركز الدراسات والبحوث البيئية، ندوة التلوث البيئي للقمامة وكيفية الاستفادة منها، جامعة أسيوط، 2000، ص3.

[24] هنية شريف، التنظيم القانوني لتسيير النفايات في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد01، جامعة لونيسي علي، البليدة2، المجلد09، 2020، ص115.

[25] أبو بكر صديق سالم، نبيل محمود عبد المنعم، التلوث المعضلة والحل، مركز الكتب الثقافية، بيروت، 1989، ص162.

إن من بين الآثار السلبية والضارة الناجمة عن غياب تسيير عقلاني للنفايات العديد من الأمراض التي أسبابها المباشرة والغير المباشرة النفايات، حيث تراكمها يؤدي إلى انبعاث روائح كريهة وتكاثر الذباب والحشرات والفئران، مما ينجم عنه أضرار صحية عبر الحشرات التي تأتي بها الحيوانات الشاردة، فالنفايات المنزلية يمكن أن تنقل 42 مرضا للإنسان وثبت أن 90% من البلدان النامية من حالات المرض الموجودة في المستشفيات سببها ملوثات البيئة بصفة عامة والنفايات بصفة خاصة، وقد تكون مرتعا خصبا للمكروبات مما ساعد على انتشار الأمراض المعدية والطفيليات[26].

فالحيوانات الطليقة تجد في النفايات المنزلية غذائها وبالتالي تكون حاملة أو ناقلة لمجموعة من الطفيليات، أو عناصر ممرضة التي تعد من العوامل المساعدة في انتقال الأمراض المعدية والمميتة منها على الخصوص:

1- الأمراض المنقولة عن طريق الكلاب

-التوفيس typhus التي ينقلها القمل.

-إلتهاب الكبد المعوي والبرمية la leptospirose التي تنتقل عن طريق البول.

2- الأمراض المنقولة عن طريق الفئران

- التيفووييد والأمراض الشبيهة به la dysenterie bacterienne

- داء السلمونيلان salmonillose

- الطاعون الذي ينتقل عن طريق القمل.

3- الأمراض المنقولة عن طريق الذباب والصراصير

- التراكوم trachome ،الكوليرا choléra

[26] Jean Michel Balet, gestion des cachets, Dunod, Paris France, 2005, p122. Le site web : Gestion des déchets - 6e éd. - Jean-Michel Balet - Librairie Eyrolles le 02/08/2023 a 23 : 30

وعليه فالحيوانات التي تعيش على النفايات والمفارغ العشوائية بحثا عن الغذاء تشكل خطرا وتهديدا لانتقال الأمراض[27].

ضف إلى ذلك أن التسمم العقربي يصيب حوالي 28 ولاية من ولايات الجنوب والهضاب العليا، إذ يسجل حوالي 50000 حالة عقربية، وللإشارة تبلغ تكلفة العلاج العادية أو المتوسطة ما بين 200 و300 دج لكل شخص ملسوع قد تصل هذه التكلفة الوحدوية إلى 7000 دج في الحالات الحرجة.

إن أسباب انتشار هذه الحالات هو عدم احتياط المواطنين وانتشار المفارغ العشوائية أين تتخذ العقارب أوكارا لها[28].

المبحث الثاني: مبادئ وطرق تسيير النفايات

بما أن مشكلة تراكم النفايات يشكل خطر على البيئة، لابد من تدخل الدولة لوضع مبادئ وطرق ترتكز عليها أثناء تسيير النفايات، وهذا ما سنتعرض لدراسته فيما يخص المبادئ التي نصت عليها المادة 2 من قانون 01-19 في (المطلب الأول)، ثم نتطرق إلى طرق تسيير النفايات في (المطلب الثاني).

المطلب الأول: المبادئ الأساسية لتسيير النفايات

لا لشك أن أي خطوة يمكن الإدارة البيئية أن تقوم بها في مجال تسيير النفايات، تسعى لى حماية النظام البيئي بكل جوانبه المادية و المعنوية، خاصة أن مشكلة تراكم النفايات أخذت ساهمت و بشكل كبير في التلوث الكلي و الجزئي للبيئة، لذا إستوجب تبني مجموعة من المبادئ و القواعد القانونية من طرف الهيئات العمومية المكلفة بحماية البيئة بغية

---

[27] الغمري محمد أيمن وأبو العطى علي أحمد، الإدارة المتكاملة للنفايات، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص10.

[28] وزارة الموارد المائية والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2007، ص ص 60- 61 الموقع الإلكتروني:
http://biblio.univ-alger.dz/jspui/bitstream/1635/11044/2/BENAIACHE_SAMIR.pdf
اطلع عليه بتاريخ: 2023/08/04 ، على الساعة 19:05.

تحقيق التسيير الأمثل للنفايات، حيث نتطرق أولا إلى المبادئ الوقائية والتنظيمية في تسيير النفايات في الفرع الأول ثم بعد ذلك نتطرق إلى المبادئ التحسيسية والإعلامية في تسيير النفايات.

الفرع الأول: المبادئ الوقائية والتنظيمية في تسيير النفايات

من أجل إنجاح سياسة التسيير العقلاني للنفايات كان من الواجب إنتهاج عدة مبادئ ترتكز عليها الإدارة البيئية من أجل حل المشكلة التي شغلت إهتمام سائر الدول.

أولا: مبدأ تقليص إنتاج النفايات

إعتد المشرع الجزائري بهذا المبدأ بموجب نص المادة 2 من القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها ومراقبتها، هذا المبدأ من المبادئ الهامة ويهدف إلى تقليل إنتاج النفايات إلى الحد الأدنى الممكن في المصدر، أي مكان الإنتاج وهنا يقع جانب كبير من المسؤولية على عاتق منتج النفايات، حيث جاء في نص المادة 06 منه: "يلزم كل منتج للنفايات و/أو حائز لها بإتخاذ كل الإجراءات الضرورية لتفادي إنتاج النفايات بأقصى قدر ممكن، لا سيما من خلال:

- اعتماد واستعمال تقنيات أكثر نظافة وأقل إنتاجا للنفايات.

- الامتناع عن تسويق المواد المنتجة للنفايات غير القابلة للانحلال البيولوجي.

- الامتناع عن استعمال المواد التي من شأنها أن تشكل خطرا على الإنسان، لاسيما عند صناعة منتوجات التغليف.[29]"

ثانيا: مبدأ تنظيم عمليات تسيير النفايات

يتركز هذا المبدأ على تضافر جهود جميع الفاعلين في مجال تسيير النفايات بداية بجمع النفايات من أماكن انتاجها إلى أماكن معالجتها، ويشترط أن تتم هذه العملية دون احداث أضرار مثل انتشار الروائح وتطاير الغبار في الشوارع ومنه فإن عملية الجمع

[29] المادة 06 من القانون 19/01 ، المرجع السابق.

الخاصة بالنفايات الصلبة من أهم المراحل الخاصة في تسيير النفايات، وهناك مرحلة أخرى مهمة وهي مرحلة نقل النفايات إلى محطات المعالجة، وهناك مرحلة ثالثة وهي عملية الفرز عن طريق توزيع النفايات الصلبة الحضرية بما فيها النفايات المنزلية على حاويات، كل حاوية تستقبل نوعا معينا من النفايات وهناك عدة طرق في عمليات الفرز قد تكون طرق تقليدية عن طريق اليد العاملة أو عن طريق أجهزة أوتوماتيكية[30].

ثالثا: مبدأ الإستغلال المستدام للنفايات

يتركز هذا المبدأ أساسا على إلزام كل منتج، أو حائز للنفايات بالعمل على تثمينها[31] وخلق ثروة جديدة قابلة للاستخدام أو الحصول على طاقة، لكن هذا التثمين يكون في حدود المسموح به، أي يقتصر على المواد القابلة لإعادة الإستعمال غير الخطرة، حيث يحظر استعمال المواد المرسكلة التي يحتمل أن تشكل خطرا على الأشخاص في صناعة المغلفات الخاصة باحتواء مواد غذائية أو الأشياء المخصصة للأطفال[32].

كما تحظر إعادة إستعمال مغلفات المواد الكيميائية في احتواء مواد غذائية[33] لما تشكله من خطورة على الصحة العامة.

الفرع الثاني: المبادئ التحسيسية والإعلامية في تسيير النفايات

إن غياب الحملات التحسيسية ونقص الوعي البيئي لدى المواطنين يجعل الجزائر تعاني من سوء عمليات تسيير النفايات إضافة الى غياب مقياس الأمن والنظافة وهذا ما سنحاول شرحه في هذا الفرع.

أولا: مبدأ المعالجة العقلانية للنفايات

[30] محمد مخنفر، المرجع السابق، ص18.

[31] راجع المادة 06 من القانون 01-19 ، المرجع السابق.

[32] المادة 10، المرجع نفسه.

[33] المادة 09، المرجع نفسه.

تختلف طرق معالجة النفايات من دولة إلى أخرى، وتأتي هذه المرحلة بعد عملية الجمع والفرز بوسائل تكنولوجية حديثة التي تقلص من حجم النفايات وتحد من الأضرار الناجمة عنها، بحيث توجد طريقتين:

الطريقة الأولى تقوم على طمر النفايات في حفرة كبيرة الحجم، وذلك بتركيزها واحتوائها في ذلك المكان، وهي بقايا ذات قيمة معدومة لا يمكن استرجاعها وتثمينها، ثم بعد ذلك تغطى هذه النفايات بالأتربة وغلق السياج بإحكام لتفادي دخول الكلاب الضالة إلى ذلك المكان لضمان سلامة وصحة البيئة، لكن تبقى هذه الطريقة لديها سلبياتها لأن عدم وضع غشاء الحماية، يؤدي إلى تسرب العصارة الناتجة عن مياه وزيوت النفايات مما يؤثر على الصحة العامة[34].

أما الطريقة الثانية لمعالجة النفايات وذلك من خلال معالجتها بالمواد الكيميائية قبل الطمر في الأماكن المخصصة لها، ثم تغطيتها بطبقة عازلة من البلاستيك، حتى لا تتسرب المياه المرتشحة إلى المياه الجوفية، وتكون هذه الطبقة مزدوجة من الأسفل والأعلى وهذه الطريقة صحية لا تؤثر على المياه الجوفية[35].

ثانيا: مبدأ الوقاية وتعويض الأخطار الناجمة عن النفايات

يتمحور هذا المبدأ حول ضرورة عدم تعريض صحة الانسان والحيوان لأي شكل من أشكال الخطر، فضلا عن الحفاظ على الموارد المائية والتربة والهواء، وعلى الكائنات الحية الحيوانية والنباتية[36]، وهذه المسؤولية تقع على عاتق منتج النفايات والمسؤول عن هذا الضرر أو الجهة التي يعهد إليها تسيير النفايات.

ثالثا: مبدأ الحق في المعلومة البيئية الخاصة بخطورة النفايات

يعمل هذا المبدأ من خلال وضع جهاز دائم مثل اللجان المختصة على مستوى المجالس الشعبية البلدية وادارة البلدية المسؤولة عن متابعة تسيير النفايات، مهمتها الأساسية

[34] عيسى علي وآيت أفتان سارة، المرجع السابق، ص37.

[35] سامح غرايبة ويحيئ الفرحان، المدخل إلى العلوم البيئية، دار النشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص207 .

[36] المادة 11 من القانون 01-19 ، المرجع السابق.

اعلام السكان وتحسيسهم بآثار النفايات المضرة بالصحة العمومية والبيئية، إضافة الى ذلك اتخاذ التدابير اللازمة للوقاية من هذه الأخطار طبقا لما جاء في الفقرة الثالثة من المادة 34 من القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات والتي تنص: "..وضع جاهز دائم لإعلام السكان وتحسيسهم بآثار النفايات المضرة بالصحة العمومية و/أو بالبيئة، والتدابير الرامية إلى الوقاية من هذه الآثار[37]".

المطلب الثاني: عمليات تسيير النفايات

تختلف المراحل التسييرية للنفايات من بلد إلى آخر، كما تختلف في البلد نفسه من منطقة إلى أخرى وذلك بحسب طبيعة المناطق السكانية جبلية كانت أو مستوية، إضافة إلى ذلك الإختلاف في الإمكانيات المادية والبشرية المسخرة لعمليات إدارة النفايات مع اختلاف طرق التفكير في التعامل مع هذه الإشكالية وعليه سنعالج في هذا المطلب طرق الجمع والنقل والفرز في (الفرع الأول)، ثم نتطرق إلى طرق معالجة النفايات في (الفرع الثاني) .

الفرع الأول: طرق الجمع والنقل والفرز

عرف المشرع الجزائري في هذا الإطار عمليات تسيير النفايات بأنها كل العمليات المتعلقة بجمع النفايات وفرزها، ونقلها وتخزينها، وتثمينها وإزالتها[38].

أولا: جمع النفايات :

تسعى الجماعات المحلية إلى البحث عن البدائل الأقل تكلفة ، لذا ظهرت طرائق جمع تعتمد على الفصل بين مكونات النفاية.

1- الجمع المختلط :

ويمثل الطريقة التقليدية، حيث يتم التجميع للنفايات غير المفرزة الموضوعة في أكياس بلاستيكية وفق نظام معين من أمام المنازل أو الأحياء السكنية، يطلق على هذا النظام

[37] المادة 34 المرجع نفسه.

[38] المادة 3 من القانون 01-19 ، المرجع السابق.

تسمية الجمع من باب إلى باب إذ يتم الجمع عن طريق الشاحنات الخاصة من أمام المنزل المستخدم، و تجمع السلطات العامة جثث الحيوانات الملقات في الطريق العام بواسطة شاحنات عادة بتواتر مرة واحدة إلى مرتين شهريا حتى يتمكن السكان من التخلص من النفايات المضايقة التي لا يمكن نقلها إلى مجمعات الفرز ومن عوائق هذه الطريقة وجوب توافر عمال ذوي قدرة جسدية و صحية جيدة دون الحاجة إلى مؤهلات خاصة أخرى، أما الميزة الرئيسة الأخرى هي ضعف التكلفة التي تتحملها السلطات المحلية ، لكن بالمقابل يصعب إجراء الفرز الإنتقائي و الحصول على نفايات قابلة للتثمين[39].

2 . الجمع الإنتقائي :

المقصود به هو لم النفايات بشكل منفصل على حسب مكوناتها على غرار الزجاج الورق و الكرتون، الحديد التي يعرفها الرأي العام و يتم الجمع الإنتقائي عبر نظامين ، نظام الرفع و نظام الفرز الطوعي، حيث أن النظام الأول: يكمن في جمع فئات النفايات بشكل منفصل بواسطة حاويات الفرز المخصصة لذلك ومن ثم توجه النفايات المفرزة من المصدر إلى مراكز الفرز[40]، ويكمن أيضا إستعمال أكياس ملونة أو حاويات الفرز الخاصة التي تتميز عن غيرها عن طريق الحجم أو اللون أو الشكل بصفة عامة، يضاف وعاءان إضافيان إلى حاويات مستعملة في الجمع المختلط لفئات النفايات الآتية :

- حاويات خاصة بالنفايات الهامدة مفرزة من النفايات المنزلية.
- حاويات لأجل نفاية خضراء قابلة للتحلل.
- حاوية لأجل مواد أخرى قابلة للرسكلة كالورق ، البلاستيك ، المعادن...و غيرها.

[39] Jean Michel Balet ,op.cit, p.26-29.
[40] Jean Michel Balet op.cit, p 25 .

أما النظام الثاني: يقصد به وضع حاويات خاصة في أماكن إستراتيجية يسهل الوصول إليها أين يحمل المستعملين بطوع إرادتهم النفايات المفرزة من المصدر و يجمعونها هناك ، و عادة توجد في هذه الأماكن حاويات لفئات النفايات التالية : زجاج، قماش وأحذية، ورق كرتون، بلاستيك، وقد تتوفر هذه الأماكن الإستراتيجية أو نقاط الجمع الطوعي على شاحنات رفع النفايات أو على حاويات الفرز أو على مجمعات الفرز[41].

ثانيا: نقل النفايات

بعد عملية الجمع يأتي دور عملية النقل لإيصال هذه النفايات على مراكز الجمع الكبرى وتتخلص هذه المرحلة بكبس النفايات بشكل أولي في مواقع التجميع ثم نقلها بشاحنات كبيرة إلى خارج المدينة إلى حيث الموقع المخصص للحرق أو الطمر، ويجب أن يكون هذا الموقع بعيدا عن المدن والمجمعات السكنية، وتعتبر سرعة النقل من أهم العوامل الواجب توفيرها في هذه العملية، كما يؤثر على الإختناقات المرورية وتتم عملية نقل النفايات

الصلبة بواسطة عربات مخصصة لهذا الغرض بحيث يتم تفريغ الحاويات دون إحداث ضوضاء أو تطاير للغبار والأورق.

وتوجد أنواع عدة من مركبات نقل النفايات حيث بها مزايا و تجهيزات مختلفة و يمكن ذكرها في ما لي:

1- وسيلة نقل تقليدية بمساعدة الجيران: وهي الحيوانات (الأحصنة ، الحمير ، الجحش...) تستعمل في المناطق التي لايمكن مرور المركبات خلالها كالقصبة و الأزقة الضيقة.

[41] تواتي نصيرة , إلاطار القانوني لتسيير النفايات و تداعياته على التنمية المستدامة , بدون طبعة , كنوز الحكمة للنشر و التوزيع , جا معة آحمد بوقة بومرداس كلية الحقوق والعلوم السياسية، بودواو قسم القانون العام , 2021 , ص 75 .

2- الشاحنات الصغيرة: هي مركبات آلية صغيرة الحجم مكونة من ثلاث أوأربع عجلات تمر هذه الشاحنات الصغيرة عبر الأزقة الضيقة لجمع النفايات.

3- شاحنات جمع دكاكة :هي مركبات تحتوي على نظام رفع آلي لحاويات ذات سعة إستيعابية متوسطة يجب تغطية النفايات بغطاء أو غلاف حتى لاتتطاير أثناء نقلها.

4- شاحنات جمع بها نظام ضغط النفايات : هي مغلقة الأجهزة بآلة تسمى الضاغطة التي تعمل على تقليل حجم النفايات المنقولة حتى ولو كانت موضوعة في أكياس أو علب، ويعتبر هذا النوع الأكثر تداولا في الجزائر، في المناطق الحضرية الخاصة ، إذ يمكن إستعمال هذه الشاحنات لنقل النفايات ثم تجميعها في أوعية مفتوحة غير منمطة.

5- شاحنات دكاكة مجهزة بنظام رفع آلي و نظام الضغط: يتم إستخدام هذا النوع من الشاحنات لأجل أوعية التجميع محكمة الغلق الناقلة.

6- شاحنات الجمع الإنتقائي: تستعمل لنقل النفايات المفرزة و القابلة للتثمين حيث ترفع الحاويات الخاصة بفئات معينة من النفايات كالزجاج[42].

7- شاحنات مسطحة مجهزة برافعة: هي مركبات بها رافعة تسمح برفع الجزء المتحرك الذي يجمع في النفايات و إرجاعه محله قصد التفريغ ، و يمكن إستخدام هذا النوع من الشاحنات في حالة الأوعية التفريغية التي تم التطرق إليها سابقا.

8- شاحنات أخرى أكثر تطورا: هناك أنواع أخرى من الشاحنات بها تجهيزات تقنية مطورة بحواسيب تعمل على مراقبة عمليات الجمع و تزن نفايات منتجة لكل فرد[43].

[42] المرجع نفسه، ص 80

[43] المرجع نفسه.

ثالثا: فرز النفايات

كل العمليات المتعلقة بفضل النفايات حسب طبيعة كل منها قصد معالجتها[44]، حيث تحاول الجزائر على غرار بلدان العالم إنجاز عملية الفرز بدءا من الأسرة، وعليه تبنت هذه العملية مجموعة من الولايات الجزائرية نذكر منها على سبيل المثال: قسنطينة ، البليدة ، سطيف ...إلخ. حيث عملت المدينة على وضع حاويات الفرز في الأحياء، هذه الخطوة ناجحة في مجال تسيير النفايات كان الهدف منها توعية المواطن بالدرجة الأولى، أنشأت الجزائر عدة مراكز للفرز، نذكر منها: مركز الفرز لحميسي بالدائرة الإدارية لزرالدة، الذي تشرف على تسييره المؤسسة العمومية الولائية لتسيير مركز الردم التقني للنفايات المنزلية الأول من نوعه في الجزائر من حيث العصرنة، في التعامل مع النفايات لتجعل منها بعد فرزها ثروة قيمة مضاعفة، و يتم بيعها بالمزاد العلني بإشراف محافظ المزاد العلني، و يتربع مركز حميستي على 95 هكتار و يحتوي على ثلاث محاور لأبسطة المتحركة يقف على جانبها أعوان متخصصون في فرز النفايات[45]، ويحتوي هذا المركز الذي قامت بإنجازه شركة "أمهنيد" الجزائرية بغلاف مالي يقدر ب3ملايير دينار، وأيضا يحتوي 07 حفر ردم تتسع ل10 ملايين طن، بالإضافة إلى الدور البيئي والإقصادي لهذا المركز، يمكننا القول بأن هذا المركز جاء ليحل مشكلة البطالة في هذه المنطقة حيث بدأ بتشغيل 300 عامل من المنطقة[46] .

تتمثل الوظيفة الرئيسية للفرز في تحويل تيار النفايات مختلط و غير مختلط يمكن إستردادها مباشرة، بينما يفضل البعض إعادة تدويرها و الفرز أنواع نذكر منها:

---

44 المادة 3 الفقرة 12 من القانون 19/01، المرجع السابق.

45 Tristan Turlan, les déchets collecte traitement tri recyclage, Dunod, Paris, 2013, p137. Le site web : https://www.dunod.com/sciences-techniques/dechets-collecte-traitement-tri-recyclage-0 le 03/08/2023 a 11 :15

46 Tristan Turlan, Op.Cit, p137.

1 . الفرز الميكانيكي : يوجد عدة طرق كالفرز حسب حجم الإختزال (التجزئة) عن طريق الإقتناء (أي العين المجردة)، الفرز بواسطة تمزيق (تصغير حجم النفاية).

2 . الفرز بواسطة الضغط الهوائي : سحب النفايات الخفيفة بواسطة قوة الهواء.

3 . الفرز بواسطة المياه.

4 . الفرز عبر فصل البلاستيك.

5 . الفرز عبر الموجات المغناطيسية: مصادر المجال المغناطيسي، تصنيف الفواصل المغناطيسية، الفرز المغناطيسي التكنولوجي.

6 . فرز النفايات بواسطة التيارات الدوامة.

7 . الفرز البصري للنفايات[47].

الفرع الثاني: طرق معالجة النفايات

هي كل الإجراءات العملية التي تسمح بتثمين النفايات وتخزينها وإزالتها بطريقة تضمن حماية الصحة العمومية والبيئة من الآثار الضارة التي قد تسببها هذه النفايات، ونذكرها كالآتي:

أولا: إعادة التدوير (الرسكلة)

عرفت عملية الرسكلة منذ أكثر من 4000 سنة حيث كان الصينيون يستخدمون نفايات دودة الحرير في تربية الأسماك في البحيرات قصد استرجاع محتوياتها من البروتين في شكل بروتين سمك، وبعد "فانلاي" أو من كتب في موضوع رسكلة النفايات و استخدامها

[47] فرز النفايات بطريقة علمية لأول مرة في الجزائر على الموقع الإلكتروني https://www.djazairess.com/akhbarelyoum/86936le 03/08/2023 le 03/08/2023 a 14:00

في إنتاج الأسماك عام 460 قبل الميلاد في الصين، وهناك عدة مصطلحات تخص مفهوم الرسكلة يقصد بها: "العملية التي تسمح باستخلاص المواد أو أداة إستخدامها مثل استخدام النفايات كوقود أو إستخلاص المعادن والمواد العضوية أو معالجة التربة أو إعادة تكرير الزيوت"[48].

وتعرف الرسكلة بأنها المواد المستردة من النفايات وتحويلها إلى منتجات جديدة بتغيير طبيعتها قبل إعادة إستخدامها مثل تحويل النفايات الصناعية العضوية إلى سماد عضوي[49].

فالرسكلة إذا هي عملية إسترجاع النفايات وإعادة تدويرها لإنتاج مواد جديدة مثل: الطاقة والمواد الطبيعية التي تستعمل في العمليات الإنتاجية مثل: الطاقة والمواد الطبيعية التي تستعمل في العمليات الانتاجية وهذا بهدف الاستفادة والتقليل منها قدر الامكان، والرسكلة نوعين هما:

1- الرسكلة الجزئية: وتعني إستهداف عدد محدود من المواد كالورق والصحف والقوارير الزجاجية وعلى الألمنيوم ومساهمة المواطنين والتجار والصناعيين في برامج فرز وتثمين ذات طابع تطوري، ونادرا ما يحقق هذا النوع من الرسكلة معدلات تتجاوز 15%.

2- الرسكلة المكثفة: وتشمل الفصل الشامل لمكونات النفاية مع استرجاع كل المواد الممكنة وإعادة استعمالها أو رسكلتها أو تحويل النفايات العضوية إلى أسمدة[50].

[48] سنوسي خنيش، استراتيجية إدارة البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، 2005، ص378.

[49] فاطمة الزهراء زرواط، اشكالية تسيير النفايات وأثرها على التوازن الاقتصادي والبيئي، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص65.

[50] المرجع نفسه، ص65.

ثانيا: التسميد

"يعرف التسميد بأنه العملية البيولوجية التي يتم من خلالها تحويل النفايات العضوية إلى منتج ترابي غني بالمواد المغذية النظيفة و المستقرة، يطلق عليها تسمية سماد ذلك بواسطة الكائنات المجهرية الموجودة في الأرض"[51]

يستلزم إنتاج السماد ذو نوعية الجمع الإنتقائي للنفايات العضوية من المصدر، بعبارة أخرى من المنازل و المساحات الخضراء ومن بعض الصناعات مع نقلها بشكل منفصل مع نفايات أخرى نحو مكان التسميد، ومن أمثلته النفايات العضوية، بقايا الغذاء، ورق الطبخ غير الملون، نفايات الاسواق، نفايات خضراء الوحل الناتج عن معالجة المياه المستعملة ....، و يستخدم السماد في تهيئة المساحات الخضراء الحضرية، الحضائر و الحدائق، كذا في الزراعة العضوية وزراعة الكروم بالإضافة إلى تأهيل المناطق المتضررة[52] ، إن مخارج السماد أي الأسواق التي تهتم بهذا المنتج نظريا هي:

1- الإنتاج الصناعي لغاز حيوي من خلال تثمين هذا الأخير وتحويله إلى طاقة حرارية.

2- المزارعين، الموالين (مربي الماشية، الخواص من يملكون (حدائق، كل المسؤولين عن تهيئة المناطق الخضراء و الطرقات.

3- إن تحلل المواد العضوية بواسطة البكتيريا التي تنتمي إلى إحدى العائلتين:

أ- عائلة البكتيريا الهوائية التي تعمل بوجود الأكسجين، حيث تحلل المادة العضوية إلى عناصر بسيطة كالنيران ، الفوسفات، الكربون.....

ب- عائلة البكتيريا اللاهوائية التي تعمل في غياب الأكسجين على إنتاج غاز الميثان، وإن طرائق التسميد (الفصل للمواد القابلة للتخمر) متعددة قد يمزج فيها بين العائلتين المذكورتين أعلاه، لكن السماد مصطلح يخص المنتج الذي مراحل تخمره نهائية هوائية، وهناك منشآت تسميد تعمل على إنتاج السماد أو إنتاج الغاز الحيوي أو الدمج بينهما، ومن أشهر طرق

[51] Ministère de l'aménagement du territoire et de l'environnemen avec GTZ , p70.
Le site web : https://dspace.univ-bba.dz/bitstream/handle سياسة تسيير النفايات في ظل القانون الجزائري
le 03/08/2023 a 16:20

[52] تواتي نصيرة , المرجع السابق، ص 85.

التسميد طريقة أوندا (andain) ، طريقة اوندا المغطات، طريقة الخلاب الأفقية المغلقة، طريقة الخلية الرأسية المغلقة (enceinte close)، طريقة التخمر اللاهوائي (lombric compositage) طريقة التخمر الدوري في أنبوب(tube rotatif)، أما الطريقة الأكثر إستعمالا هي طريقة أوندا التي تعتبر إحدى طرق المعالجة البيولوجية الهوائية للنفايات إذ تشارك الكائنات الحية الدقيقة في تحلل المواد العضوية السماد إلى منتج يسمى و تتم هذه الطريقة وفق المراحل الأتية[53] :

1- مرحلة الفرز يتم فيها الفصل بين نفايات عضوية قابلة للتخمر و أخرى قابلة للرسكلة.

2- مرحلة الغربلة : يتم فيها طحن النفايات العضوية الخام لتوفير الكائنات الحية الدقيقة، لتقليل حجم النفايات الخام ، الأمر الذي يترتب عنه تسهيل التحلل البيولوجي وتقليل مدة العلاج.

3- مرحلة التخمر : تسمح بتقليص فترة نقاهة السماد الخام الذي لم يصل بعد إلى مرحلة الإستقرار إلى فترة أسبوع واحد.

4- مرحلة النضوج : يتم تحقيق الإستقرار في السماد حيث يتشكل المعقد العضوي الذبالي، و يتطلب الحصول على السماد الناضج فترة زمنية تتراوح ما بين متوسط شهرين إلى ثلاثة أشهر.

5- مرحلة فحص المنتج قبل تسويقه: إذ يتم إخضاعه للتحليل بهدف معرفة مدى تطابقه لمعايير البيئة، وإذا لم يكن المنتج ذو جودة مقبولة فسوف يخضع لعملية تكرير، و يجب تخزين السماد قبل تسويقه للحفاظ عليه ويمكن وضع المنتج في أكياس تتناسب و الطلب عليه في السوق لتسهيل عملية النقل[54].

[53] Florrence charnay, compotage des dechets urbains dans les pays en devloppement : elaboration d'une démarchené thodologique pour une production renenne de compost, doctord, université de limogs, iscipline : chimie et microbiologies de l'eau , France , 2005, p32-52.le site web : https://aurore.unilim.fr/theses/nxfile/default/6b62a58c-b533-4653-a4f2-fa06ead2ff7d/blobholder:0/2005LIMO0035.pdf 03/08/2023 a 09 :15

[54] Florence_charmay Op.Cit, p32-52.

ويمكننا القول أن السماد ناتج عملية تحقق فائدة إيكولوجية كبيرة إذ تسهم في إعادة بناء الأنظمة البيئية المتضررة من التلوث بالإضافة الى الفوائد الإقتصادية على مختلف القطاعات على غرار القطاع الزراعي والخدماتي[55].

ثالثا: الحرق

وهي تقنية قديمة إذ يعود تاريخ إنشاء أول وحدة حرق بالمملكة المتحدة إلى سنة 1876، وهي تتعلق بالنفايات الصلبة الحضرية غير القابلة للتثمين، وقد حققت الدول الغربية أرباحا ومكاسب اجتماعية ومالية باتباعها، حيث تقوم بحرق بعض النفايات الصلبة للتخلص منها من جهة والاستفادة من الطاقة الحرارية الناتجة في انتاج البخار الذي قد يستعمل في التدفئة أو في توليد الكهرباء، والجزائر التي تنتهج سياسة التخلص من النفايات بنسبة 97%، توجه ما قيمته 57% إلى المفارغ العشوائية، ويتم حرق ما قيمته 30% في المفارغ العمومية أو البلدية غير المراقبة[56].

- أنواع عمليات الحرق:

نميز بين الحرق دون استرجاع الطاقة والحرق مع استرجاع الطاقة.

1- الحرق دون استرجاع الطاقة:

يتم في هذه الحالة حرق النفايات في أفران خاصة تتلاءم وخصائصها، والمتمثلة في تشكيلتها المتنوعة ورطوبتها المرتفعة، وبالإمكان الاستفادة من هذه الطريقة من خلال المواد التي تتركها والمتمثلة في نفايات الفحم والحديد، والتي إما أن توجه إلى المفرغة أو يستعاد جزء منها[57].

[55] Florence_charmay Op.Cit, p32-52.

[56] حدة فروحات، محمد حمزة بن قرينة، واقع التسيير المستدام للنفايات المنزلية، دراسة حالة المؤسسة العمومية الولائية لتسيير مراكز الردم التقني بورقلة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، العدد8، 2015، ص186.

[57] المرجع نفسه، ص187.

2- الحرق مع استرجاع الطاقة:

يستعمل في هذه الحالة نفس الإجراء السابق مع إضافة جهاز لاسترجاع الحرارة المنبعثة من احتراق القمامة، حيث تسترجع الحرارة كبخار عن طريق مرور الدخان عبر أنابيب المسخنات، وهي الطاقة التي يتم تثمينها إما بانتاج الكهرباء التي تكفي لتمويل احتياجات منشأة الحرق ذاتها أو تحول لأغراض أخرى أو بانتاج الطاقة الحرارية الكافية لتزويد مسخن بنايات مختلفة كالمستشفى أو المسبح أو غير ذلك بالإضافة إلى استرجاع ما أمكن من المعادن[58].

رابعا: الردم التقني

نتطرق أولا لتعريف عملية الردم التقني ثم إلى مضمونها

1- عملية الردم التقني:

وتعرف بأنها أسلوب علمي معاصر يتم ضمنها تجنب أكبر قدر ممكن من المخاطر الجانبية التي تحدث نتيجة التخلص التقليدي للنفايات، وتشمل مراكز الردم التقني على مدخل رئيسي، ومركز للمراقبة، لوحة إعلامية بها كل المعلومات الضرورية لتشغيل الموقع بالإضافة إلى جسر القنان ومناطق الاستغلال أو الإدراج لطمر النفايات في شكل طبقات متتالية مهروسة، ويتم تسيير هذا المركز وفق مخططات بموجب القانون الجزائري حيث تراعي هذه الأخيرة دراسة الأثر على البيئة وواقع الموقع من النواحي البيئية والانسانية والاقتصادية بالإضافة إلى الإجراءات الواجب تنفيذها[59].

2- مضمون عملية تسيير الردم التقني:

تشمل عملية تسيير النفايات، عمليات رفع وكنس وجمع ونقل النفايات المنزلية وما شابهها من الأحياء السكنية الحضرية وشبه الحضرية لإقليم البلدية إلى مركز الردم التقني، وبعد دخول الشاحنات المحملة بالنفايات إلى المركز يتم وزنها ومراقبتها، فلا يسمح بمرور بعض النفايات كالنفايات الهامدة والمواد الكيميائية والمبيدات، والنفايات الصحية والصيدلانية

[58] Tristan Turlan, les déchets collecte traitement tri recyclage, Dunod, Paris, 2013, p122. Le site web : https://www.dunod.com/sciences-techniques/dechets-collecte-traitement-tri-recyclage-0 le 03/08/2023 a 11 :15

[59] Ministère de l'aménagement du territoire et de l'environnement, op,cit, p85-90.

وغيرها، ثم توجه إلى مكان التفريغ، وبعد تفريغها تتم مراقبة النفايات مرة أخرى، ثم توجه إلى مركز الفرز، حيث يقوم العمال بفرزها يدويا، وأخيرا توجه إلى النفايات المفرزة للبيع، إذ تصبح مواد أولية من الدرجة الثانية، أما بقية النفايات غير القابلة للرسكلة فترمى في المطمر فوق بعضها البعض، وعندما يصبح ارتفاعها 70 سنتيمتر يتم رصدها بضاغطة ثم يضاف فوقها 40 سنتيمتر من التراب، ويرص أيضا وهكذا حيث تتم عملية الرص للتقليل من حجم النفايات، والتراب ومن أجل الزيادة في الطاقة الاستيعابية للمطمر، وعند امتلاء المطمر بالنفايات المضغوطة يغلق وبعد مدة معينة من الغلق يعاد تأهيله بوضع غطاء يتضمن عدة طبقات تتشكل في جزء منها من الطين، ثم يزرع ويغرس ويستفاد منه كمنتزه أو كملعب أو غير ذلك، مع الاستمرار في مراقبة الإنبعاثات بشكل مستمر[60].

خلاصة الفصل:

من خلال ما سبق يمكننا استنتاج أن موضوع النفايات من المواضيع المهمة والخطيرة على حد سواء إذ تعتبر قضية حساسة تمس بالنظام البيئي، فمن هذا المنطلق لابد من التكفل القانوني لتسيير النفايات من خلال المعالجة البيئية لـهذه النفايات، يتم ذلك عن طريق المبادئ التي تقوم علـها تسيير هذه النفايات، بالإضافة إلى ضوابط أساسية مـهمة يجب أن تأخذ بعين الاعتبار للتكفل الأمثل، أما فيما يخص العمليات المتعلقة بتسيير النفايات فيتم البدء بالجمع والفرز، لتأتي بعدها عمليات إعادة تدويرها حيث تكمن أهمية إعادة تدوير هذه النفايات من عدة جوانب اقتصادية اجتماعية، بيئية و أخيرا صحية تطرقنا إلىها في الموضوع، أما فيما يخص معالجة هذه النفايات فيتم بعدة طرق، و لكل طريقة مميزاتها الخاصة بـها، فـهناك المعالجة الـهوائية للنفايات و هناك معالجة أخرى تتمثل في المعالجة اللاهوائية للنفايات و أما المعالجة الحرارية للنفايات فتعتبر أقدم عملية المعالجة و

[60] نصت في هذا الإطار المادة 43 من القانون رقم 01-19 على ما يلي: "في حالة إنهاء إستغلال أو غلق نهائي لمنشأة معالجة النفايات، يلزم المستغل بإعادة تأهيل الموقع إلى حالته الأصلية أو إلى الحالة التي تحددها السلطة المختصة".

أخيرا الردم التقني للنفايات التي تعتبر أحدث طريقة لمعالجة النفايات الصلبة الحضرية. و بهذا فقد تم تم في المبحث الأول التطرق لتعريفها وذلك من خلال المادة الأولى من القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، إلى جانب التعرض إلى أنواع النفايات و آثارها على البيئة وعلى صحة الإنسان، كما تم التطرق في المبحث الثاني إلى مبادئ وطرق تسيير النفايات بالإضافة إلى طرف معالجته.

الفصل الثاني: الآليات المؤسساتية والقانونية لتسيير النفايات في الجزائر

نظرا لزيادة الاهتمام في السنوات الأخيرة بالمواضيع المتعلقة بالبيئة بشكل عام ومشكلة النفايات بشكل خاص ولنقص فعالية المنظومة القانونية لوحدها في تحقيق القضاء على مشكلة النفايات المنتشرة في مختلف أرجاء الوطن وبحثاً على التسيير المستدام، والقضاء على فكرة اعتبار النفاية كنفاية واعتبارها كمواد أولية قابلة للإسترجاع ، عبر آليات مؤسساتية متواجدة إما على المستوى المركزي أو المحلي تتولى مهمة الإدارة وتسيير النفايات وآليات قانونية قبلية وقائية أي قبل وقوع الضرر وفي حالة وقوعه تلجأ الإدارة إلى تطبيق الإجراءات العقابية للمتسببين في الضرر، إضافة إلى الآليات المؤسساتية والقانونية، انتهج المشرع الجزائري مجموعة من الأساليب القانونية الشهيرة لتسيير النفايات المتمثلة في التسيير المباشر من طرف الدولة مباشرة.

ومع التزايد المستمر للمشاكل المتعلقة بتسيير النفايات في الجزائر، وعدم قدرة البلديات على التحكم الأمثل في هذه المشكلة بات من الضروري إعادة النظر في سياسة إدارة التسيير العمومي للنفايات تم اللجوء إلى تبني أسلوب جديد المتمثل في التسيير الغير المباشر وأسلوب التسيير من طرف المؤسسة العمومية.

وعليه سنعالج في هذا الفصل الآليات المؤسساتية لتسيير النفايات في الجزائر في (المبحث الأول)

ثم نتطرق إلى الآليات القانونية وأساليب تسيير النفايات في (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الآليات المؤسساتية لتسيير النفايات في الجزائر :

حظي قطاع البيئة في الجزائر في الآونة الأخيرة باهتمام كبير لكثرة المخاطر التي تهددها و من بين هذه المخاطر تراكم النفايات بشكل رهيب ، وتهديدها للكائنات الحية

وتلويثها للطبيعة، وتدعيما للمنظومة القانونية تم منح صلاحية إدارة النفايات إلى هيئات مؤسساتية المتواجدة إما على المستوى المركزي ، المتمثلة في الوكالة الوطنية لتسيير النفايات(المطلب الأول)، أو على المستوى المحلي ، باعتبارها قريبة من المواطنين وأكثر دراية بالمشاكل التي تواجههم في هذا المجال ، و للقضاء على المفرغات العشوائية المنتشرة على المستوى المحلي(المطلب الثاني).

المطلب الأول: الهيئات المركزية المكلفة بتسيير النفايات

قضية النفايات أصبحت لها أهمية كبيرة حماية للبيئة وتدعيما للنصوص القانونية وحرصا من المشرع الجزائري لتحقيق التسيير المستدام للنفايات في الجزائر وللتخلص من النفايات وتحويلها إلى مواد أولية يمكن و الاستفادة منها في مختلف الصناعات تم إنشاء هيئات على المستوى المركزي بداية من سنة 2001 تتولى مهمة تسيير النفايات على المستوى المركزي ، المتمثلة في الوكالة الوطنية للنفايات.

أصدر المشرع القانون 01- 19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الذي جاء بنظام لمعالجة مختلف أصناف النفايات خاصة تلك التي كانت تلقى في الأوساط الطبيعية، حيث وضع إجراءات تحفيزية، ولقد أوكل المشرع الجزائري مهمة تسييرها إلى الأشخاص الطبيعية والمعنوية سواء الخاضعة للقانون العام أو القانون الخاص ، وهو ما نصت عليه المادة الثالثة من القانون السالف الذكر.

وحتى يحافظ المشرع الجزائري على البيئة والمحيط ، لم يكتف على إيجاد نظام قانوني لحماية البيئة، وإنما قام بإنشاء هيئات لتنفيذ برنامج وطني لإدارة النفايات ، فقد أنشأت وكالة وطنية للنفايات، بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 / 175 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها[61].

[61] أولد رابح صافية، دور الوكالة الوطنية للنفايات في حماية الوسط البيئي، مداخلة ألقيت بمناسبة الملتقى الوطني حول، "النظام القانوني لتسيير النفايات"، كلية الحقوق والعلوم القانونية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2015، ص 3.

وعليه سنتطرق في هذا المطلب إلى دور وزارة تهيئة الإقليم المتمثلة في الوكالة الوطنية للنفايات في مجال تسيير النفايات في (الفرع الأول) ، ثم نتناول دور الهيئات المحلية في مجال تسيير النفايات في (الفرع الثاني) .

الفرع الأول: دور وزارة تهيئة الإقليم والبيئة في مجال تسير النفايات:

إن مسؤولية هذه الوزارة تكون على عاتق الوزير المكلف طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 01-08[62] ويسهر الوزير على احترام التدابير والقواعد الخاصة بالحماية والوقاية من كل أشكال التلوث، بما فيها النفايات وذلك بالإتصال مع القطاعات المعنية بحماية البيئة[63].

كذلك الوزير له سلطة الترخيص لنقل النفايات الخاصة الخطرة بعد استشارة وزير النقل، وفي حالة إدخال النفايات بطريقة غير شرعية ، للوزير الصلاحية الكاملة بأن يأمر بإرجاعها[64].

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية للنفايات ودورها في تسيير النفايات

أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وعملها وتنظيمها ، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهي تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة وتهيئة الإقليم،تكمن مهمتها في تطوير نشاطات فرز النفايات وجمعها وتثمينها وإزالتها، ومن بين مهامها :

- تقدم الوكالة مساعدة للجماعات المحلية في ميدان تسيير النفايات.

- نشر المعلومات العلمية والتقنية لتسيير النفايات وجمعها ونقلها وتثمينها وإزالتها.

[62] المرسوم التنفيذي رقم 01-08 المؤرخ في 07 جانفي 2001 ،المتعلق بتحديد صلاحيات وزير البيئة وتهيئة الإقليم ، الجريدة الرسمية ، العدد 04، الصادرة في 14جانفي 2001.

[63] المادة 05 ، المرجع نفسه .

[64] انظر المادتين 24 و27 من القانون رقم 01-19 ، المرجع السابق .

– معالجة المعلومات والمعطيات الخاصة بالنفايات.

أولا: تعريف الوكالة الوطنية للنفايات

تم إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02 / 175 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظيمها و عملها، وقد كيفها هذا المرسوم أنها مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي، وتخضع القواعد المطبقة على الإدارة العامة في علاقتها مع الدولة ، حيث تكتسب صفة التاجر في علاقتها مع الغير، وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة ويحدد مقرها بمدينة الجزائر[65].

ثانيا: التنظيم الهيكلي للوكالة الوطنية للنفايات

بالرجوع إلى محتوى المادة الثالثة (03) من المرسوم التنفيذي رقم 175/02 التي تحدد مقر الهيكل المركزي للوكالة بمدينة الجزائر، حيث يتكون من جهازين هما:

– مجلس الإدارة ويترأس هذا المجلس الوزير الوصي أو ممثله .

– المدير العام يعتبر المدير العام ثاني جهاز في الوكالة الوطنية للنفايات، ويتم تعيينه بموجب مرسوم بناءا على اقتراح من الوزير المكلف بالبيئة والطاقات المتجددة، وتنهى مهامه بنفس الأشكال[66].

إن تجسيد النظام القانوني لحماية البيئة وتنفيذه على ارض الواقع، يتطلب وجود جهاز تنفيذي فعال من القاعدة إلى القمة، ويسهر على التطبيق السليم للقانون، ولعل النظام الإداري المنتهج من طرف المشرع الجزائري كفيل بذلك والمتمثل في الهيئات الإدارية المحلية التي تشرف على قطاع البيئة، باعتبارها الخلية الأساسية للهيكل الإداري، وكون هنالك وزارة

[65] طواهري سامية، قاسمي فضيلة، آليات حماية البيئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق فرع القانون العام، تخصص: الهيئات الإقليمية والجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2015 –2016 ، ص 36.

[66] طواهري سامية ، المرجع نفسه .

مكلفة بالبيئة باعتبارها السلطة الوصية على القطاع عن طريق تسييره بالرقابة السلمية التي تفرضها على مختلف المديريات الولائية للبيئة، وذلك لضمان تطبيق الأهداف المتوخاة من التشريع البيئي ولتحقيق التوازن بين الخصوصيات الجغرافية والبيئية لكل منطقة، والقضايا البيئية الوطنية[67].

ثالثا: اختصاصات الوكالة الوطنية للنفايات

أسندت للوكالة الوطنية للنفايات مجموعة من المهام على أساس بنك المعلومات الذي تمسكه، فهي تساهم في التسيير المتكامل للنفايات، حيث تكلف الوكالة بتطوير نشاطاتها وفرز النفايات وجمعها، ومعالجتها وتثمينها وإزالتها، كما تكلف في إطار مهامها على الخصوص بما يلي:

1- تقديم المساعدة للجماعات المحلية في ميدان تسيير النفايات

تكمن مهمة الوكالة في تقديم المساعدات للجماعات المحلية سواء كانت البلدية أو الولاية، فإنها تقدم المساعدات اللازمة من أجل تسيير النفايات الموجودة على مستوى البلديات والولايات[68]، من خلال جمع النفايات ونقلها ومعالجتها بطريقة ملائمة عند الاقتضاء وفرزها وكذا مواجهة مصادر التلوث، والمبادرة ببرامج الإعلام والتحسيس والمشاركة في تنفيذها وذلك نظرا لأهمية وخطورة النفايات الحضرية على البيئة وصحة الإنسان[69].

2- إنشاء وتسيير بنك المعلومات حول النفايات

---

[67] مكتفي نادية، الجريمة البيئية ، منتديات ستار تايمز ، الهيئات الكفيلة بحماية البيئة وترقيتها ميدانيا ، ص 03 ، الموقع الالكتروني: WWW.STAR TAIMES ، تم الإطلاع عليه بتاريخ: 04 سبتمبر 2023 ،على الساعة 09:25.

[68] سالم أحمد، الحماية الإدارية للبيئة في التشريع الجزائري، مذكرة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2013-2014 ، ص 36.

[69] غادري لخضر، حماية البيئة في القانون الإداري الجزائري، مذكرة مكملة من متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2015-2016، ص ص33-34.

أسندت للوكالة مجموعة من المهام على أساس بنك المعلومات الذي تمسكه، ويعتبر النظام المعلوماتي الوطني للنفايات أداة تحليل فعالة لاتخاذ القرار وتسليط الضوء على مجال تسيير للنفايات في الجزائر لفائدة الناشطين في هذا المجال[70].

3-فرز النفايات ونقلها ومعالجتها وتثمينها وإزالتها :

تتولى الوكالة عدة مهام تهدف في مجملها إلى جمع النفايات القابلة لاسترجاع بهدف رسكلتها، وترسيخ السلوك البيئي النموذجي على مستوى الأحياء والإدارات العمومية عن طريق توعية المواطنين والموظفين بأهمية النفايات وكيفية فرزها، كما تهدف إلى وضع نظام وطني لاستيراد وتدوير نفايات التعليب والتغليف[71]، واستنادا لهذا النص تم صدور مرسوم تنفيذي رقم 04 / 199 يحدد كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتثمينها[72].

المطلب الثاني: دور الهيئات المحلية في تسيير النفايات

تلعب الهيئات المحلية دور أساسي وهاما في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فهي تمثل أداة لتجسيد وتنفيذ القواعد البيئية، هذا فان للهيئات المحلية دور هام خاصة في مجال حماية البيئة من مشكلة النفايات، لما لها من اختصاصات في هذا المجال، مستمدة من خلال التشريع المعمول به، سواء الخاص بقوانين الولاية والبلدية، أو القوانين والتنظيمات التي تسير النفايات، من هذا المنطلق يتم تحديد دور الولاية في تسيير النفايات (الفرع الأول) ودور البلدية (الفرع الثاني)، ومساهمة المؤسسات الوطنية لحماية البيئة في مجال تسير النفايات (الفرع الثالث).

---

[70] أولد رابح صافية، دور الوكالة الوطنية للنفايات في حماية الوسط البيئي"، مداخلة ألقيت بمناسبة الملتقى الوطني حول، النظام القانوني لتسيير النفايات، يوم1و2ديسمبر، كلية الحقوق والعملة القانونية، جامعة 8ماي 1945 ،قالمة ،2015، ص7-8 .

[71] أولد رابح صافية، المرجع نفسه، ص 8.

[72] راجع المرسوم التنفيذي رقم 04-199المؤرخ في 19 جويلية 2004، يتعلق بإنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وسيره وتمويله، ج.ر ، عدد 46،الصادرة في جويلية 2004.

الفرع الأول: دور الولاية في تسيير وإدارة النفايات:

تتعدد الهيئات العاملة في مجال حماية البيئة من النفايات وأهمها الولاية والتي تعتبر جماعة إقليمية ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ولمعرفة الدور الذي تلعبه الولاية كهيئة لا مركزية في مجال تسيير النفايات ومجالات تدخلها في هذا الميدان على المستوى المحلي فانه ينبغي دراسة الصلاحيات التي تمارسها، سواء بموجب القوانين المتعلقة بالبيئة خاصة قانون رقم 01 -19المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها و إزالتها[73]، أو بموجب قانون الولاية رقم12-07 [74]، حيث يكن دورها في انشاء مصالح عمومية ولائية مهمتها التكفل بالنظافة العمومية .

أ-: اختصاصات الوالي في مجال تسيير النفايات

لم يتطرق قانون الولاية إلى تحديد اختصاصات الوالي في مجال حماية البيئة بصفة عامة وفي مجال تسيير النفايات بصفة خاصة، لكن أشارت المادة 114 من القانون رقم 12- 07 على أنه مسؤول عن المحافظة على النظام العام والأمن و السلامة، والسكينة العمومية وجوهر هذه المسؤولية هو حماية المواطنين القاطنين بإقليم الولاية من الأخطار التي تهدد صحتهم من الأوبئة والأمراض المعدية الناجمة من تراكم لمختلف النفايات في الشوارع والمدن ، خاصة مع تنامي مشكلة النمو الديموغرافي المتسارع[75]، كما يخول القانون للوالي حق الحلول محل رئيس المجلس الشعبي البلدي في الإجراءات المتعلقة بالنظافة عند امتناع سلطات البلدية عن ذلك[76].

[73] راجع المادة 49 من القانون 01-19 ، المرجع السابق.

[74] انظر المادة الأولى من القانون 12-07 المؤرخ في 21فيفري2012، يتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية ، عدد 12، الصادرة في 29فيفري2012.

[75] انظر المادة 114 من القانون 12-07، المرجع نفسه.

[76] قرناش جمال، "نظام مسؤولية الإدارة في مجال إدارة وتسيير النفايات المنزلية وما شابهها"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي أحمد بن يحي، تيسمسيلت، المجلد 03، العدد 05، 2018، ص 212.

أما قانون 01- 19 فقد خول الوالي صلاحيات مهمة في مجال تسيير النفايات، فهو الذي يسلم رخصة انجاز المنشآت المختصة في معالجة النفايات وما شابهها[77]، كما يصادق الوالي المختص إقليميا على المخطط البلدي لتسيير النفايات والذي يكون بدوره مطابقا للمخطط الولائي للتهيئة[78]. فيقع على سلطة الضبط الإداري المتمثلة في شخص الوالي اتخاذ القرارات التي من شأنها الحفاظ على صحة المواطنين. إضافة إلى ذلك استعمال سلطة الضبط الإدارية للرقابة على جميع منشآت معالجة النفايات، من خلال الرقابة القبلية التي تتمثل في منح رخصة من طرف الوالي لمعالجة النفايات المنزلية وما شابهها، كما تكون السلطة للوالي المختص إقليميا في الرقابة البعدية من خلال وضع جهاز دائم على مستوى الولاية لإعلام المواطنين وتحسيسهم عن الدور الذي تلعبه النفايات بصفة عامة على صحة المواطنين وعلى البيئة التي نعيش فيها، واتخاذ كل التدابير للحد من التلوث ومسبباته[79].

و يمكن للوالي في مجال تسيير النفايات و إزالتها، إلزام كل الأشخاص الطبيعية والمعنوية المنتجة في مختلف النشاطات الاقتصادية الصناعية والتجارية والخدماتية يتحمل مسؤوليتها عن كل الأنشطة التي تنتج النفايات التي من شأنها أن تكون لها آثار سلبية مضرة بالتربة أو النبات أو تسبب تدهورا في بعض مكونات المحيط، وبالتالي العمل على تحمل مسؤولياتهم في إزالة وتسيير مختلف العمليات المتعلقة بنقل، تخزين وفرز ومعالجة النفايات بما يضمن اجتناب الأضرار المترتبة عنها أو التخفيف منها[80].

---

[77] انظر المادة 42 من القانون رقم 01-19 ، المرجع السابق.

[78] انظر المادة 31، نفس المرجع.

[79] سيليا بوقاقة ، تحقيق رسكلة النفايات المنزلية بإستخدام نظم المعلومات الجغرافية ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر ، شعبة تسيير النفايات الحضرية ، جامعة العربي بن المهيدي ، أم البواقي 2021-2022، ص 23 .

[80] بزازحة محمد لطفي، آليات تسيير النفايات في الجزائر، مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: منازعات القانون العمومي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد دباغين، سطيف، 2015-2016، ص46.

ب- دور مديرية البيئة في تسيير وإدارة النفايات:

جاء اختصاص مديرية البيئة في مجال حماية البيئة ضمن المرسوم التنفيذي 03-434 المؤرخ في 17 ديسمبر 2003[81]، ولتجسيد المهمة المنوط بها فإنها تعمل من خلال مجموعة من الأجهزة على الحفاظ على البيئة، من خلال التقليل من إنتاج النفايات الصلبة، ومعالجتها بطرق حضرية وعقلانية، إضافة إلى ذلك مراقبة مدى تطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بالنفايات الصلبة.

ت – دور مفتشية البيئة في تسيير وإدارة النفايات:

تتمثل مهمتها في مراقبة مدى تطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة ، كما تقوم بتنفيذ وتطبيق برامج حماية البيئة عبر كامل التراب الوطني، كما تقوم بتسليم التأشيرات والرخص لمعالجة النفايات[82].

الفرع الثاني: دور البلدية في تسيير وإدارة النفايات بشكل غير مباشر :

تعد البلدية النواة الرئيسية للتنمية المحلية لأنها قريبة من المواطن، وقد وجدت أساسا بهدف تسيير شؤون الأشخاص القاطنين بها، وتحسين وضعيتهم الاجتماعية والصحية، وكذا ترقية المحيط الذي يعيشون فيه، ومما لا شك فيه أن مشكلة الحفاظ على بيئة نظيفة خالية من النفايات من أهم القضايا التي لها ارتباط مباشر بحياة المواطن. وقد نص قانون الولاية على بعض اختصاصاته المتعلقة بحماية البيئة.

[81] المرسوم التنفيذي 03-434 ، الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-60 ، المتظمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية ، المؤرخ في 17 ديسمبر 2003 الجريدة الرسمية، العدد 80 ، لسنة 2003.

[82] سيليا بوقاقة ، المرجع السابق، ص 23 .

أولا: اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي في مجال تسيير النفايات :

يتمتع رئيس المجلس الشعبي البلدي باختصاصات واسعة فيما يتعلق بحماية البيئة في مجالات متعددة ، وفيما يخص صلاحياته في مجال تسيير النفايات يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت إشراف الوالي بالسهر على النظافة العمومية[83].

يكلف رئيس المجلس الشعبي البلدي بالسهر على احترام تعليمات نظافة المحيط وحماية البيئة، بالإضافة إلى ذلك يعد رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت سلطته المخطط البلدي لتسيير النفايات، كما يمنح الترخيص لشروع المنشات في معالجة النفايات الهامدة.

يعد الرئيس أيضا برامج لمكافحة الأمراض المنتقلة، وناقلات الأمراض ويراقب النوعية البكتيرية للمياه ، ويراعي شروط جمع المياه المستعملة، والنفايات الصلبة الحضرية، تصريفها ومعالجتها، كما يقع على عاتقه تأمين حسن النظام، الأمن والنظافة العامة[84].

ثانيا: اختصاصات المجلس الشعبي البلدي في مجال تسيير النفايات :

نص القانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية[85]، على إن البلدية تمارس صلاحياتها في كل مجالات الإختصاص المخولة قانونا، حيث نجد المادة 14 منه تنص على ما يلي : "يقتضي إنشاء أي مشروع يحتمل الإضرار بالبيئة والصحة العمومية على إقليم البلدية موافقة المجلس الشعبي البلدي باستثناء المشاريع ذات المنفعة الوطنية التي تخضع للأحكام المتعلقة بحماية البيئة".

---

[83] بزازحة محمد لطفي، المرجع السابق ، ص 48.

[84] ريحاني أمينة، الحماية الإدارية للبيئة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، تخصص: النشاط الإداري والمسؤولية الإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2015-2016، ص 127.

[85] القانون 11 – 10 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية ، الجريدة الرسمية ، العدد 37، الصادرة بتاريخ 03 جويلية 2011.

نجد البلدية تتولى حفظ الصحة العمومية ، وذاك بالسهر على تنظيم المزابل وإحراق القمامة و معالجتها ، و جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها[86].

إضافة إلى الصلاحيات الممنوحة إلى المجلس الشعبي البلدي في مجال حماية البيئة المنصوص عليها في قانون البلدية سالف الذكر ، هناك نصوص قانونية أخرى تعطي المجلس صلاحيات متعددة في مجال حماية البيئة، كقانون 03- 10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة[87] ، حيث كلف المجلس الشعبي البلدي بإبداء رأيه، كما نجد القانون 01- 19 المتعلق بتسيير النفايات ألزم البلديات بضرورة إعلام وتحسيس المواطنين بالأخطار الناجمة عن تراكم النفايات وآثارها على الصحة والبيئة والتدابير المتخذة للوقاية منها[88].

ثالثا: المخطط البلدي لتسيير النفايات

تسبب النمو الديمغرافي والتوسع العمراني الحضري في انتشار النفايات وتضاعف تهديداتها على الأنظمة البيئية والصحة العمومية، وأدى النمط التقليدي المعتمد في تسيير النفايات من خلال الاكتفاء بتجميعها وحرقها، إلى تأزم الوضع البيئي وخطورته خاصة على المستوى البلديات التي تفتقر للوسائل اللازمة للمعالجة[89]، إن مهمة تسيير النفايات المنزلية والصناعية بما يعمل على التخفيف من انتشارها أو تراكمها من الاختصاص الأصيل للبلدية، ولهذا ينشأ في كل بلدية مخطط بلدي لتسيير النفايات حيث يتم إعداده من طرف رئيس

---

[86] بن صديق فاطمة، الحماية القانونية للبيئة في التشريع الجزائري، مذكرة تخرج الماستر، تخصص قانون عام، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2016، ص ص 49- 50.

[87] القانون رقم 03 – 10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، الجريدة الرسمية ، العدد 43 ، الصادرة في 20 جويلية 2003 .

[88] عمران عامر، الحماية الإدارية للبيئة، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر حقوق، تخصص إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2016-2017، ص ص 31-32.

[89] أسياخ سمير، دور الجماعات الإقليمية في حماية البيئة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016، ص ص 92-93.

المجلس الشعبي البلدي، إذ لا بد أن يشمل هذا المخطط كافة إقليم البلدية وإن يكون مطابقا للمخطط الولائي لتسيير النفايات والمصادق عليه من طرف الوالي[90].

نظرا لخطورة النفايات الحضرية على البيئة والسكان نص المشرع في المادة 29 من القانون رقم 01-19 على أنه ينشأ مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية تقع على عاتق مسؤولية البلدية، وهذه المسؤولية تتضمن القيام بما يلي:

- وضع نظام لفرز النفايات المنزلية وما شابهها بغرض تثمينها.

- تنظيم جميع النفايات الخاصة الناتجة بكميات قليلة عن الأشغال المنزلية والنفايات الضخمة بشكل منفصل ونقلها ومعالجتها بطريقة ملائمة.

- وضع جهاز دائم للإعلام السكان وتحسسيهم بآثار النفايات المضرة بالصحة العمومية والبيئية.

- اتخاذ إجراءات تحفيزية بغرض تطوير وترقية نظام فرز النفايات المنزلية وما شابهها[91].

أ . مراحل إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات

- يعد المخطط البلدي لتسيير النفايات وما شابهها تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي، ويتم ذلك وفق للنموذج الملحق بالمرسوم رقم 07- 205، وعندما تبادر بلديتان أو أكثر، أو يبادر الوالي المختص إقليميا، بتسيير النفايات المنزلية وما شابهها بصفة مشتركة، يتولى أحد رؤساء المجالس الشعبية المعين من قبل نظرائه، ضمان إجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات وما شابهها والاطلاع عليه والمصادقة عليه وتنفيذه.

- يعلق مشروع المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها، بمجرد إعداده ويوضع تحت تصرف المواطنين في مقر البلدية لمدة شهر للاطلاع عليه وإبداء الرأي فيه، في هذا الصدد يتعين على البلدية أن تضع تحت تصرف المواطنين سجلا مرقما ومؤشرا عليه لتسجيل الآراء المحتملة.

[90] بزازحة محمد لطفي، المرجع السابق، ص 49.

[91] أسياخ سمير ، المرجع السابق ، ص 93 .

– يمكن الاستعانة بخدمات الوكالة الوطنية للنفايات عند إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها والمصادقة عليه وتنفيذه، يجب أن يكون تدخل الوكالة الوطنية للنفايات على أساس اتفاقية مع رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني.

– عند نهاية مهلة شهر وبعد الأخذ بآراء المواطنين، عند الاقتضاء، يرسل مشروع المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها إلى المصالح الولائية المعنية لدراسته وإبداء الرأي فيه[92].

– تتم دراسة المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها والموافقة عليه خلال مداولات المجلس الشعبي البلدي، ويصادق عليه بقرار من الوالي المختص إقليميا طبقا للمادة 31 من القانون رقم 01– 19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها[93].

– يتم إعلام المواطنين بقرار المصادقة على المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها عن طريق الصحافة.

– تتم مراجعة المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها بعد المصادقة عليه بمبادرة من رئيس المجلس الشعبي البلدي في أجل أقصاه عشر سنوات، وفقا للأشكال التي أعد بها، كما يمكن مراجعتها كلما اقتضت الضرورة ذلك، بناء على اقتراح من رئيس المجلس الشعبي البلدي[94].

ب . محتوى المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية

يتضمن المخطط البلدي لتسيير النفايات ثلاثة أجزاء:

---

[92] راجع المواد 3، 4،5، 6 من المرسوم التنفيذي رقم 07–205 مؤرخ في 30 جوان 2007، يحدد كيفيات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها ونشره ومراجعته، الجريدة الرسمية ، عدد ،43، صادر في 01 جويلية 2007.

[93]. أنظر المادتين 8و 9 من المرسوم التنفيذي رقم 07– 205 ، المرجع نفس.

[94] انظر المادة 07، المرجع نفسه .

الجزء الأول: يشمل التنظيم الحالي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها والنفايات الهامدة في إقليم البلدية.

تحديد النشاطات الحضرية المنتجة للنفايات المنزلية وما شابهها والنفايات الهامدة. خصائص النفايات المنزلية وما شابهها. التحليل الكمي للنفايات المنزلية المعنية وما شابها. التحليل الكمي والنوعي للنفايات الهامدة.

الجزء الثاني : و يتضمن هذا الجزء المخطط الجديد المنظم لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها والنفايات الهامدة.[95]

– تقدير التطور الكمي والنوعي للنفايات المنزلية وما شابهها والنفايات الهامدة باعتبار النمو الديموغرافي ومسارات النمو الاقتصادي وكذا إمكانية تقليص إنتاج النفايات عند المصدر.

الفرع الثالث: مساهمة المؤسسات الوطنية لحماية البيئة في مجال تسير النفايات

طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 01–09 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة تهيئة الإقليم والبيئة[96]، فإن هناك مجموعة من المديريات متخصصة في مجال تسيير النفايات في الجزائر، فهي بالتالي تساعد في حماية البيئة من مشكلة النفايات، وبالإضافة إلى ذلك تساهم في عمليات تسيير النفايات.

أ– مديرية السياسة البيئية الحضرية

حسب نص 2 المادة من المرسوم التنفيذي رقم 01– 09 السالف الذكر تكلف مديرية السياسة البيئية الحضرية بالمبادرة بكل الدراسات والأبحاث، وتساهم في إعدادها لتحديد أشكال التلوث والأضرار في الوسط الحضري ولوقاية منها، كما تساهم في ترقية سياسات

[95] انظر المادة ،القانون 01-19 ، المرجع السابق.

[96] المرسوم التنفيذي 01–09 ، المؤرخ في 07 جانفي 2001، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، الجريدة الرسمية، عدد 04، صادر في 14 يناير 2001.

وأساليب وتقنيات مكافحة التلوث والأضرار[97]، بالإضافة إلى ذلك تساهم في الحفاظ على التراث الحضري الوطني وحماية الصحة العمومية وترقية إطار الحياة، هذا وتضم المديرية ثلاث مديريات فرعية من بينها مديرية مختصة بتسيير النفايات تسمى المديرية الفرعية للنفايات الحضرية، كما تبادر بالاتصال مع الهياكل المعنية، ذات صلة بتحسين الإطار المعيشي في الوسط الحضري، كما تبادر بإعداد كل الدراسات، وأبحاث التشخيص والوقاية من التلوث في الأوساط الحضرية، كما تساهم في ترقية سياسة مكافحة التلوث في الوسط الحضري، بأساليبها وتقنياتها الخاصة[98].

ب- مديرية السياسة البيئية الصناعية :

نصت المادة 2 الواردة أعلاه على إن مديرية السياسة البيئية الصناعية تكلف بالمبادرة والمساهمة في إعداد النصوص التنظيمية والمعايير والمواصفات التقنية التي تخضع لها الوقاية من أشكال التلوث والأضرار ذات المصدر الصناعي[99]، كما يقوم بالمبادرة بأية دراسات وأبحاث مع الشركاء المعنيين لتشجيع اللجوء إلى التكنولوجيات النظيفة وتشجيع عمليات استرجاع الأشياء والمنتجات الصناعية الفرعية وإعادة استعمالها، وتقوم أيضا باقتراح والمساهمة في إعداد معايير وطنية والعمل على تطبيقها في الوسط الصناعي، والمبادرة بأية دراسات وأبحاث وأعمال تساعد على الوقاية من التلوث والضرار الصناعية، وتنفيذ مشاريع وبرامج إزالة التلوث في الوسط الصناعي التي تشمل بدورها على أربع مديريات فرعية، المديرية الفرعية للمنتجات والنفايات الخطرة، والمديرية الفرعية للمنشآت المصنفة، المديرية الفرعية للتكنولوجيا النظيفة وتثمين النفايات والمنتجات الفرعية، والمديرية الفرعية لبرامج إزالة التلوث الصناعي والأخطار الصناعية[100].

ج-المديرية الفرعية للمنتجات والنفايات الخطرة :

[97] راجع المادة 02 ، المرجع نفسه.

[98] مخنفر محمد، المرجع السابق، ص 39.

[99] أنظر المادة 2 من المرسوم التنفيذي 01-09 ، المرجع السابق.

[100] بزازحة محمد لطفي، المرجع السابق، ص 42.

تكلف المديرية الفرعية للمنتجات والنفايات الخطرة بالاتصال مع القطاعات المعنية في إعداد النصوص التشريعية و التنظيمية، كما تساهم بشكل مباشر في إعداد هذه النصوص التشريعية والتنظيمية التي تحكم تسيير ومراقبة وإزالة النفايات الخاصة الخطرة ، كما تكلف بإعداد كيفيات وإجراءات مراجعة النصوص القانونية والتشريعية ، لكن بالاتصال القطاعات الأخرى المعنية بهذه العملية، كما تضبط باستمرار قائمة النفايات الخطرة الخاصة وتساهم في إعداد الجرد الوطني للمنتجات والمواد الكيميائية الخطرة[101]، كما تقوم بالمبادرة والقيام بترقية جميع الأعمال التي تساعد على تسيير ايكولوجي واقتصادي للنفايات السامة والخطرة يكفل مع السلامة منها[102].

د- المديرية الفرعية للمنشآت المصنفة :

تكلف المديرية الفرعية للمنشآت المصنفة بالمبادرة وإعداد النصوص التنظيمية والمواصفات التقنية التي تخص المنشآت المصنفة وتتابع تطبيقها، وذلك بالاتصال مع القطاعات المعنية، كما تضبط باستمرار قائمة المنشآت المصنفة، وتبادر عند الحاجة بالمراجعات البيئية[103].

هـ -المديرية الفرعية للتكنولوجيات النظيفة وتثمين النفايات والمنتجات الفرعية :

تقوم هذه المديرية وبالتنسيق مع القطاعات المعنية، بإعداد واقتراح النصوص التنظيمية التي تساعد على استعمال المواد الأولية والمنتجات الصناعية، بطريقة تكفل السلامة الصحية من الأضرار التي تتسبب فيها هذه المواد ، كما تقوم بدعم جميع الأعمال المشجعة على اعتماد تقنيات بيئية جديدة وعملية من طرف الوحدات الصناعية[104].

---

[101] لكحل أحمد، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016 ، ص 147.

[102] بزازحة محمد لطفي، المرجع السابق، ص 42.

[103] بزازحة محمد لطفي، ص 43 ، المرجع السابق.

[104] عثماني حمزة، مسؤولية المنشآت المصنفة عن جريمة تلويث البيئة في التشريع الجزائري، مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق، فرع: قانون البيئة والعمران، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2014، ص 26 .27.

و – المديرية الفرعية لبرامج إزالة التلوث الصناعي والأخطار الصناعية :

تقوم بالمبادرة بإعداد النصوص والآليات التنظيمية التي تساعد على استعمال المواد الأولية والمنتجات استعمالا رشيدا بكل السلامة، كما تقوم هذه المديرية بترقية الأعمال والمشاريع المتعلقة بإزالة التلوث وحماية البيئة، بالإضافة إلى إعداد النصوص والترتيبات التنظيمية للوقاية من جميع أشكال التلوث[105].

الفرع الرابع : دور الجمعيات في حماية البيئة :

يعد الحق في المشاركة (le droit de participation) والإنتماء الحر للجمعيات صورة من صور تدعيم الديموقراطية تحرص الكثير من الدول على ضمانها شريطة أن يكون الإنتماءحر وغير مقيد، ولقد نصت المادة 20 من إعلان حقوق الإنسان لعام 1948 أنه " لكل شخص الحق في الحرية الإشتراك في الإجتماعات والجمعيات السلمية "[106].

إلا أنه لم يكرس هذا الحق في الجزائر بصفة واضحة ألا بصدور قانون 90-31 المتعلق بالجمعيات[107]، الذي عرف الجمعية بأنها اتفاقية يجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون أو معنويون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محدودة أو غير محدودة، من اجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والإجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي.

إلا أن المشرع وفي ظل قانون البيئة الجديد 03-10[108]، قد دعم دور الجمعيات في مجال حماية البيئة ، إذ نص على دور الجمعيات في إبداء الرأي والمشاركة في جميع

---

[105] بن صافية سهام، الهيئات الإدارية المكلفة بحماية البيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع: قانون الإدارة والمالية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2010-2011، ص 37.

[106] القانون 90-31 المؤرخ في 4 ديسمبر سنة 1990 المتعلق بكيفيات تكوين الجمعيات وتنظيمها وعملها، ج . ر ، العدد 56، الصادرة بتاريخ 25 ديسمبر 1990.

[107] انظر المادة 12 من القانون90-31 ، المرجع نفسه.

[108] انظر المادة 36 من القانون 03-10 المرجع السابق .

الأنشطة المتعلقة بحماية البيئة وتحسين الإطار المعيشي ، كما نص في المادة 36 منه على حق الجمعيات في رفع الدعاوى أمام الجهات القضائية المختصة عن كل مساس بالبيئة ، وهذا يدل الدور الذي تؤديه الجمعيات في مجال حماية البيئة.

المبحث الثاني: الآليات القانونية وأساليب تسيير النفايات.

إن القانون الإداري بما يتضمن من سلطات وامتيازات وقواعد آمرة هدفها تحقيق الصالح أو النفع العام، يعد أكثر فروع القانون اتصالا بمكافحة تلوث البيئة، ويعتبر الضبط الإداري على وجه الخصوص بسلطاته المتعددة من أهم وسائله في هذا الشأن.

إن وجود هيئات مختصة بحماية البيئة غير كاف ما لم تكن هذه الهيئات متمتعة بقدر من السلطات والصلاحيات اللازمة لحماية البيئة، وبدونها تصبح هذه الهيئات عاجزة عن ممارسة أعمالها ، وبصورة عامة تمتلك هيئات الضبط الإداري المختصة بحماية البيئة أساليب قانونية متعددة ومتنوعة، يمكن أن تستعين بها لحماية البيئة بحسب ما نصت عليه التشريعات البيئية، وهذه الأساليب القانونية يمكن ردها إلى أسلوبين متميزين، إما أن تكون أساليب وقائية التي تعمل على وقاية البيئة من التلوث، أو أساليب ردعية تكون بشكل جزاءات توقعها السلطات المختصة لمواجهة حالات المساس بالبيئة التي وقعت وذلك للتقليل من أثارها الضارة بالبيئة.

تملك الدولة الحق في تقييد حريات الأفراد باتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة لحماية النظام العام في المجتمع والتي تتفاوت في درجتها بحسب طبيعة الظروف التي تستلزمها[109]، حيث خول القانون للسلطات العامة وسائل قانونية تستعملها من أجل تجسيد المبادئ العامة الواردة في المادة 03 من قانون 03-10[110]، وتتمثل في الإجراءات الوقائية وتمارس الإدارة سلطة الضبط الإداري وتعد كرقابة قبلية وبعدية على التصرفات والنشاطات التي يقوم بها الأفراد، ويتم ذلك بموجب استعمال تقنية قانونية محددة في قانون البيئة، حيث أن هذه الإجراءات القانونية بدورها تنقسم إلى عامة وخاصة ومالية.

وعليه سنتاول في هذا المبحث الآليات القانونية وأساليب لتسيير النفايات في (المطلب الاول) ، ثم نتطرق إلى الأساليب القانونية لتسيير النفايات في (المطلب الثاني) .

المطلب الأول: الآليات القانونية لتسيير النفايات.

تشكل النفايات تحديا حقيقيا إذا لم يتم التعامل معها وتسييرها بالشكل الصحيح فقد تؤدي إلى عواقب وخيمة على البيئة والصحة العامة على سواء ، وعليه سنتناول في المطلب الأول الآليات الوقائة لتسيير النفايات (الفرع الأول) ، ثم نتطرق إلى الآليات الردعية لتسيير النفايات (الفرع الثاني) .

الفرع الأول: الآليات الوقائية لتسيير النفايات.

يعتمد المشرع الجزائري مجموعة من الآليات ، كإجراء إستباقي للتقليص من الآثار السلبية للنفايات ، المتمثلة في الترخيص والإلزام وأخيرا الحضر أو المنع.

أولا: الترخيص

ترخص الإدارة للأشخاص بمزاولة نشاط ما ، أو ممارسة حرية معينة كإجراء مسبق للترخيص الإداري في المجال البيئي كعمل قانوني ، فيعد الترخيص إجراء إداريا رقابيا من بين الإجراءات الإدارية المستعملة في الحياة العملية ، وبحسب ما إذا كانت الرخصة متعلقة

[109] طاهري حسين، القانون الإداري والمؤسسات الإدارية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 70.

[110] راجع المادة 03 من القانون رقم 03-10، المرجع السابق .

بحرية من الحريات التقليدية اللصيقة بالشخصية أو بحرية التجارة و الصناعة، أو بنشاط يرقى أو قد لا يرقى إلى مستوى الحق أو الحرية المعترف بها دستوريا ، والمنظمة قانونيا[111].

الترخيص الإداري مصطلح يتخذ صورا ومسميات مختلفة كالاعتماد والرخصة والتأشيرة و الإذن، كما أن له استعمالات مختلفة في الحياة العملية الإدارية ، تتخذ منه السلطة الإدارية وسيلة قانونية لتنظيم ومراقبة ممارسة الأشخاص لنشاطاتهم و بعض حرياتهم، أو الانتفاع بالمال العام باستعماله استعمالا خاصا[112].

فالترخيص عمل من الأعمال القانونية، ويعتبر الأمر الصادر من الإدارة المختصة بممارسة نشاط معين لا يجوز ممارسته بغير الإذن أي أنه لابد من الحصول على الإذن السابق من طرف السلطة المعنية وهي السلطة الضابطة[113]، فلا يخفى علينا مدى أهمية وخطورة استعمال مثل هذه الأداة أو الوسيلة القانونية على الحقوق والحريات، حتى وإن كانت أقل خطورة من الحظر بنوعيه أو درجتيه الكلي أو الجزئي، ويتمثل مظهر الخطر هنا في رهن ممارسة النشاط أو الحرية المقصودة وتعليقها على شرط موافقة السلطة الإدارية وعلى رضاها وإذنها بالممارسة التي تتجسد عمليا فيشكل ترخيص إداري[114].

---

[111] مصطفى أبو زيد فهمي، القانون الإداري (ذاتية القانون الإداري)، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 1992، ص 180.

[112] عزاوي عبد الرحمان، الرخص الإدارية في التشريع الجزائري، رسالة لنيل درجة دكتوراه دولة في القانون العام، كلية الحقوق جامعة الجزائر1، 206-207، ص 154.

[113] معيفي كمال، آليات الضبط الإداري لحماية البيئة في التشريع الجزائري ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2010-2011 ، ص 67.

[114] إلياس شاهد وعبد المنعم دفرو، البيئة ومقاومات حمايتها في الجزائر، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي – الجزائر، عدد 20 ، ديسمبر 2016، ص 60.

ومنه فالترخيص هو رخصة إدارية وتصرف انفرادي يعبر عن إرادة السلطة الإدارية في تنظيم نشاط معين ويخضع لإجراء التحقيق العمومي عندما يشترطه القانون أو التنظيم كمجال المنشآت المصنفة[115].

و تخضع كل منشآت معالجة النفايات قبل الشروع في عملها إلى رخصة إدارية من الوزير المكلف بالبيئة بالنسبة للنفايات المنزلية وما شابهها، ورخصة من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا بالنسبة للنفايات الهامدة. كما يتعين استصدار ترخيص مشترك من الوزير المكلف بالبيئة والوزير المكلف بالداخلية والوزراء المعنيين ، بنوع النفايات المراد معالجتها لكل صنف من أصناف منشآت معالجة النفايات، والتي تخص مراكز الطمر التقني للنفايات الخاصة، ومراكز الردم التقني للنفايات المنزلية وما شابهها، منشآت تثمين النفايات المنزلية وما شابهها، منشآت المعالجة الفزيوكيميائية للنفايات ،فنجد أن عقود الخدمات الخاصة باسترجاع نفايات التغليف ومعالجتها وفرزها وتثمينها تكون بترخيص مشترك بين الوزير المكلف بالبيئة، ووزير المالية حتى تؤدي هذه العقود الوظيفة المنتظرة منها[116].

ثانيا: الإلزام

قد يلجأ المشرع إلى آلية إلزام الأفراد بالقيام ببعض التصرفات. وهو صورة من صور الأوامر الفردية التي تصدر عن هيئات الضبط الإداري والتي تستوجب القيام بعمل معين كالأمر بهدم منزل أيل للسقوط، حيث يؤدي عدم القيام به إلى المساس أو الإخلال بالنظام العام في إحدى صوره أو كلها[117]، وفي مجال حماية البيئة يعني هذا الإجراء الضبطي إلزام

---

[115] غريبي محمد، الضبط الإداري في الجزائر، مذكرة مقدمة أجل نيل شهادة الماجستير في إطار نيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2013-2014 ، ص 83.

[116] راجع المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 04-410 المؤرخ في 14ديسمبر 2004 المحدد للقواعد العامة لتهيئة واستغلال منشآت معالجة النقابات وشروط قبول النفايات على مستوى هذه المنشآت ، الجريدة الرسمية. العدد 81، الصادرة في 19 ديسمبر 2004 .

[117] غريبي محمد، المرجع السابق ، ص 93.

الأفراد والجهات والمنشآت بالقيام بعمل ايجابي معين لمنع تلويث عناصر البيئة المختلفة أو لحمايتها أو إلزام من تسبب في تلويث البيئة بإزالة أثار التلوث، وعلى خلاف الحضر الإلزام هو ضرورة إتيان عمل ما قصد المحافظة على البيئة كالإلزام بضرورة التصريح أو الإصلاح أو إعادة الحال إلى ما كان عليه[118].

ونجد أهم تطبيقات الإلزام في مجال حماية البيئة في التشريعات الخاصة بحماية البيئة العديد من الأمثلة في تجسيد أسلوب الإلزام، سواء في القانون الأساسي لحماية البيئة ، أو في التشريعات التعلقة بحماية البيئة كقانون الصحة ، قانون المياه، قانون الغابات وقانون حماية المستهلك[119].

من صور الإلزام في عمليات تسيير النفايات هو إلزام كل منتج أو حائز للنفايات باتخاذ كل الإجراءات الضرورية لتفادي إنتاج النفايات بأقصى حد ممكن، من خلال اعتماده على وسائل و تقنيات أكثر فعالية ، وأقل إنتاج للنفايات، إضافة إلى ذلك الالتزام بعدم تسويق المواد المنتجة للنفايات غير قابلة للتحليل البيولوجي ، و الامتناع عن استعمال المواد التي من شأنها أن تشكل خطرا على الإنسان لا سيما عند صناعة منتوجات التغليف، وكذلك إلزام منتج النفايات بالعمل على تثمينها، وفي حالة عدم قدرته على ذلك فإنه ملزم بالعمل على إزالة هذه النفايات بطريقة صحيحة وعقلانية لا تضر بالبيئة[120]، بالإضافة إلى إلزام مثمن النفايات أو مزيلها بمراعاة شروط المطابقة للمعايير البيئية لا سيما عدم تعريض صحة الإنسان والحيوان للخطر دون تشكيل أخطار على الموارد المائية والتربة والهواء، ودون

[118] بن أحمد عبد المنعم، الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2008-2009، ص 89.

[119] قانون 09-03 المؤرخ في 25 فبراير 2009، المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، الجريدة الرسمية ، العدد 15، لسنة 2009، المعدل والمتمم بالقانون رقم 18-09 المؤرخ في 10 يونيو 2018، الجريدة الرسمية ، العدد 35، الصادر بتاريخ 13 يونيو 2018.

[120] انظر المواد 06-07-08 من القانون 01-19، المرجع السابق .

إحداث إزعاج بالضجيج أو بالروائح الكريهة، ودون المساس بالمناظر الطبيعية والمواقع ذات الأهمية الخاصة مثل المواقع الأثرية [121].

ثالثا: الحضر أو المنع

تعتبر آلية الحضر أو المنع من أهم الآليات القانونية التي يمكن أن تستعملها السلطات العمومية ضمن الامتيازات الممنوحة لها في إطار الضبط الإداري البيئي، كآلية فعالة في حماية البيئة من جميع الانتهاكات التي تتعرض لها خاصة في مجال التلوث بالنفايات المنزلية وهذا طبقا للقانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، من خلال منع كل صب أو طرح للمياه المستعملة أو رمي النفايات أي كان نوعها وطبيعتها في المياه المختصة لإعادة تزويد طبقات المياه الجوفية وسراديب جذب المياه[122]، كما يمنع خلط النفايات الخاصة الخطرة مع النفايات الأخرى مثل النفايات المنزلية وما شابهها ويمنع كل منتج للنفايات الخاصة الخطرة أو الحائز لها، من تسليمها إلى أي شخص آخر غير مستغل منشأة مرخص لها بمعالجة هذا الصنف من النفايات[123].

بالاضافة إلى هذا، فإنه يمنع إعادة استعمال مغلفات المواد الكيميائية لاحتواء أو تغليف مواد غذائية مباشرة، ويجب أن يشار إلى هذا الحضر إجباريا علي مغلفات المواد الكيميائية بعلامات واضحة تحذر من الأخطار المهددة لصحة الإنسان في حالة استعمال هذه المغلفات لتخزين مواد غذائية[124].

كما يمنع إيداع ورمي وإهمال النفايات الهامدة في كل المواقع غير المخصصة لها، خاصة على مستوى الأحياء السكنية و على أطراف الطرق العمومية[125].

---

121 انظر المادة 11 ، المرجع نفسه.

122 انظر المادة 51 من القانون 03-10 ، المرجع السابق.

123 انظر المادة 17 والمادة 19 من القانون 01-19، المرجع السابق .

124 مكتفي نادية ،الجريمة البيئية وتأثيرها على التنمية المستدامة في التشريع الوطني والدولي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، 2016-2017 ، ص202.

125 المادة 37 من القانون 01-19، المرجع السابق.

الفرع الثاني: الآليات الردعية لتسيير النفايات.

حتى تكون هناك حماية حقيقية للبيئة و للحفاظ عليها لابد من وجود آليات ردعية تساهم في التخفيف والحد من الآثار التي تنجم عن مختلف النفايات التي يفرزها الإنسان من خلال النشاطات التي يمارسها يوميا، سواء نفايات صناعية أو النفايات الناتجة عن مختلف بقايا المواد الاستهلاكية، ولهذا سنتناول هذا الفرع الجزاءات المترتبة على مخالفة الإجراءات الإدارية المنتهجة في إدارة وتسيير النفايات،وقد منحت الإدارة وسائل ردعية تستعين بها كجزاء ضد المخالفين للإجراءات الإدارية ، حيث تختلف هذه الجزاءات باختلاف درجة المخالفة التي يرتكبها الأشخاص الطبيعية أو المعنوية، فتكون إما عقوبات غير مالية المتمثلة في الإخطار وقف النشاط وهي عقوبات مؤقتة إلى غاية مطابقة الإجراءات للقواعد القانونية وفي حالة عدم تطبيقها تلجأ الإدارة إلى عقوبة أشد وهي سحب الترخيص ووقف النشاط بصفة نهائية، وتوقيع عقوبات مادية المتمثلة في الجباية البيئية ومبدأ الملوث الدافع.

أولا: الإخطار ووقف النشاط:

أ- الإخطار:

يصعب الحديث عن جزاءات إدارية ، قبل المرور بمرحلة تمهيدية وقائية و تحسيسية من أضرار النفايات على البيئة المحيطة بالبيئة بها من خلال ترغيب مستغلي البيئة على استغلال واستعمال بوعي وإدراك مقابل بعض التسهيلات من الإدارة ، غير أنه إذا لم يظهر هذا الوعي البيئي تلجأ الإدارة إلى آخر أسلوب وقائي قبل توقيع العقوبة وهو الإخطار. يعتبر وقف النشاط عقوبة إدارية مؤقت تلجأ إليها الإدارة كوسيلة لإلزام صاحب الشأن باتخاذ الإجراءات لرفع الوقف، ولمنع وقوع أخطار تمس البيئة ، ويرى بعض الفقهاء أو الوقف إجراء إيجابي للحد من التلوث، فتلجأ الإدارة إليه دون حاجة للاستصدار حكم قضائي بذلك إذ أن الوقف لنشاط المنشآت المصنفة التي تشكل خطر على البيئة يكون بموجب قرار إداري وليس حكم[126]،و يتم اللجوء إلى الوقف لأنه يشكل تهديد للمخالف في ذمته المالية ،

[126] إلياس شاهد وعبد النعيم دفرو، المرجع السابق، ص 42.

ويسبب له خسائر اقتصادية مما يدفعه إلى اتخاذ الإجراءات الإدارية في آجال محددة وقريبة[127]. وقد تلجأ سلطات الضبط الإداري من أجل تأمين حماية البيئة و الحفاظ عليها من جميع الأخطار التي تهددها، إلى إصدار قرار إداري بغلق المؤسسة أو المنشأة أو وقف العمل بها، بسبب مخالفتها لمقتضيات حماية البيئة الواردة بالنصوص القانونية السارية المفعول، وهو جزاء عيني يتمثل في منع المنشأة أو المؤسسة من مزاولة نشاطها في المكان الذي ارتكبت فيه المخالفة أو بسبب مخالفة متعلقة بالنشاط[128].

أما بالنسبة للإخطار يعتبر أخف القيود الوقائية التي تفرضها الإدارة و أكثرها توفيقا بين السلطة و الحرية، ويعتبر مقدمة من مقدمات الجزاء الإداري ، إذ يقصد به التزام الإدارة بتنبيه المعني من أجل تدارك أخطائه و أن عدم اتخاذه الإجراءات اللازمة تجعل النشاط غير مطابق للقانون وستتخذ ضده الجزاءات المنصوص عنها قانونا.

كما اختلفت تسميات الإعذار من إنذار إلى إعذار إلى إخطار، فلعل أخف وأبسط الإجراءات التي يمكن أن توقع على من يخالف أحكام قوانين حماية البيئة هو الإنذار أو التنبيه. ويتضمن الإخطار بيان مدى خطورة المخالفة وجسامة الجزاء الذي يمكن أن يوقع على مرتكبها في حالة عدم الامتثال.[129]

ب: **وقف النشاط:**

يعتبر وقف النشاط جزاء من الجزاءات الإدارية الأكثر شدة من أسلوب الإخطار تلجأ إليه الإدارة في حالة مخالفة القانون أو عدم مثول المعني للإخطار، فوقف النشاط هو تدبير تلجأ إليه الإدارة في حالة وقوع خطر بسبب مزاولة نشاطات المشاريع الصناعية ، لما لها من تأثير سلبي على المحيط البيئي مؤدية إلى تلويثه أو المساس بالصحة العمومية ، يعتبر

---

127 المرجع نفسه، ص 45.

128 خنتاش عبد الحق، مجال تدخل الهيئات اللامركزية في حماية البيئة في الجزائر،مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في الحقوق تخصص تحولات الدولة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2010-2011، ص 103.

129 لجنف نادية، دور القاضي الإداري في حماية البيئة من التلوث، مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق كلية الحقوق، والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين- سطيف 02، 2014-2015 ، ص 25-26.

وقف النشاط جزاء ايجابي يتسم بالسرعة في وضع حد للتلوث والأضرار البيئية، لكونه يبيح للإدارة الحق في استخدامه دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي ، وقد يكون وقف النشاط مؤقتا تلجأ إليه الإدارة في حالة عدم امتثال المعني للإخطار فتحدد مدة معلومة تذكر في أمر الغلق كعقوبة لصاحب المشروع وذلك من أجل اتخاذ التدابير الكفيلة بمنع تسرب الملوثات من المشروع أو المنشأة كما يمكن للإدارة وقف النشاط نهائيا[130].

في الأخير نجد وقف النشاط إجراء ضبطي رقابي وعقوبة إدارية في غالب الأحيان تكون مؤقتة تلجأ إليه الإدارة كآلية أو وسيلة تعتمد عليها الإدارة لمنع وقوع الأخطار التي تمس بالبيئة وذلك بإلزام المخالف باتخاذ الإجراءات الضرورية اللازمة[131].

ثانيا: سحب الترخيص

يعتبر الترخيص من أهم الوسائل الرقابية الإدارية لما تحققه من حماية ووقاية مسبقة قبل حدوث الضرر، ولذلك فإن سحب الترخيص يعتبر من أبرز الجزاءات الإدارية التي خولها المشرع الجزائري للإدارة ، فمن خلاله يمكن تجريد المستغل من الرخصةّ المسلمة له إن لم تكن مطابقة للمقاييس القانونية ، لهذا فإن سحب الترخيص من العقوبات التي توقعها الإدارة على المخالفين ، وتعتبر هذه العقوبة بصفة عامة وسيلة للإيلام و الردع، وتهدف بالدرجة الأولى للإصلاح والتأهيل بالإضافة إلى الدور الفعال الذي تلعبه هذه الآلية في حماية البيئة وهذا بتوقيفها للأنشطة التي تسبب في أضرار على البيئة[132]، ويقصد بالسحب في القانون الإداري إنهاء وإعدام الأثر المترتب على القرار الإداري بأثر رجعي كأن لم يكن

---

[130] طواهري سامية، قاسمي فضيلة، آليات حماية البيئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، فرع القانون العام، تخصص الهيئات الإقليمية والجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2015-2016، ص ص 56-57.

[131] بن صديق فاطمة، المرجع السابق، ص 59.

[132] غادري لخضر، حماية البيئة في القانون الإداري الجزائري، مذكرة مكملة من متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2015-2016، ص 82.

إطلاقا، ويتم سحب القرار الإداري من قبل السلطات الإدارية المحلية والمركزية المختصة حسب الصلاحيات المخولة لها[133].

ثالثا: العقوبات المالية

لضمان التسيير الأمثل للنفايات ونظرا للتحول والتطور الذي شهدته السياسة البيئية في الجزائر إبتداءا من التسعينات شرعت الدولة الجزائرية بوضع مجموعة من الرسوم وهي عقوبات مالية تفرض على أصحاب الأنشطة الملوثة للبيئة[134] المتمثلة في الجباية البيئية ومبدأ الملوث الدافع.

1-الجباية البيئية

تعتبر الجباية البيئية أداة من الأدوات التي تتدخل بواسطتها الدولة لتوجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية لمعالجة المشاكل البيئية ، كما تساهم الجباية في كبح جناح التلوث البيئي ، وذلك باعتماد رسوم وضرائب على المنتجات وعلى النشاطات الإنتاجية الملوثة للبيئة ويتم فرض الجباية البيئية بغرض التعويض عن الضرر الذي يتسبب فيه الملوث لغيره[135]، الجباية إذن هي مشتق اقتصادي هام يعكس الهيكل الاقتصادي والاجتماعي لتطور المجتمع لكونها أداة مالية و تدخلية، لها أثارها المتعددة على المستوى الاقتصادي والبيئي على حد سوى ، وتعتبر أيضا نوع من الأدوات الاقتصادية لمعالجة المشاكل البيئية، لذلك قامت الحكومة الجزائرية بتبني إستراتيجية للتأثير على الوضع البيئي

[133] أسياخ سمير، دور الجماعات الإقليمية في حماية البيئة في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، تخصص ، قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2015-2016، ص 131.

[134] سايح تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية،الجزائر، 2014، ص 156.

[135] بن أوصيف إيمان، الجباية البيئية في ظل التشريعات الداخلية لتسيير النفايات، مداخلة ألقيت بمناسبة الملتقى الوطني حول، " النظام القانوني لتسيير النفايات"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة،يومي01-02 ديسمبر2015،ص 02.

والحد من التلوث وذلك عن طريق ما يسمى بالجباية البيئية التي تعد من أنجح الوسائل الحالية لحماية البيئة[136].

2 –مبدأ الملوث الدافع

يقصد بمبدأ الملوث الدافع إدراج كلفة الموارد البيئية ضمن ثمن السلع أو الخدمات المعروضة في السوق، ذلك أن إلقاء نفايات ملوثة في الهواء أو المياه أو التربة هو نوع من استعمال هذه الموارد ضمن عوامل الإنتاج، وبذلك ينبغي إن يدخل استعمال هذه الموارد الطبيعية في كلفة المنتوج أو الخدمة المعروضة ، كما يعرف بأنّه التزام كل شخص من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين التابعين للقانون العام أو القانون الخاص بالمسؤولين عن التلوث البيئي بدفع التكاليف واتخاذ الإجراءات و التدابير الضرورية لتفادي التلوث أو التقليص منه احتراما للمقاييس والتدابير المحددة من طرف السلطات العامة المختصة[137]

المطلب الثاني: الأساليب القانونية لتسيير النفايات.

أدى ازدياد عدد السكان وارتفاع المستوى المعيشي والتقدم التكنولوجي السريع إلى تنوع وازدياد كميات النفايات الناتجة عن الأنشطة البشرية المختلفة وأصبحت عملية التخلص منها من أبرز المشاكل التي تواجه المدن والتجمعات السكانية في الجزائر.

وعليه سنعالج في هذا المطلب الأساليب القانونية لتسيير النفايات المتمثلة في أسلوب الاستغلال المباشر في تسيير النفايات الذي سنتناوله في (الفرع الأول)، كما سنتطرق في (الفرع الثاني) إلى أسلوب الاستغلال الغير المباشر .

الفرع الأول: أسلوب الاستغلال المباشر.

يعتبر أسلوب الاستغلال المباشر للنفايات، من الأساليب الشائعة في الجزائر والأكثر إستعمالاً ، والذي بموجبه يتم تنفيذ عملية تسيير النفايات بواسطة البلدية مباشرة، فالبلدية هي

[136] طواهري سامية، قاسمي فضيلة، المرجع السابق، ص 62–63.

[137] طواهري سامية، قاسمي فضيلة، المرجع السابق، ص 62.

التي تقوم بجمع النفايات من الشوارع والمحلات التجارية والأماكن العمومية[138]، تمهيدا لنقلها إلى المفرغات العمومية، ومن خلال الاستغلال المباشر تقوم الدولة أو هيئاتها بإدارة المرافق العمومية بنفسها مستعملة في ذلك أموالها وموظفيها مستخدمة وسائل القانون العام، ولا يتمتع المرفق الذي يدار بهذه الطريقة بالشخصية المعنوية في مختلف أشكاله، وتعد طريقة الاستغلال المباشر من أقدم الطرق الإدارية المعتمدة لإدارة مختلف المرافق العمومية، وأكثرها انتهاجا في مرافق تسيير النفايات في الجزائر[139].

تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما والمتعلق بحفظ الصحة والنظافة العمومية، لاسيما في مجال جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها، وطبقا لنص المادة 149 من قانون البلدية رقم 11- 10، تضمن البلدية سير المصالح العمومية التي تهدف إلى تلبية حاجيات مواطنيها[140]، وإدارة أملاكها وبهذه الصفة فهي تحدث إضافة إلى مصالح الإدارة العامة، مصالح عمومية تقنية قصد التكفل بالنفايات المنزلية والفضلات الأخرى حيث يتولى مرفق البلدية مسؤولية جميع مراحل تسيير النفايات المنزلية وما شابهها وفقا للإمكانيات الاقتصادية والمالية لكل بلدية[141].

الفرع الثاني: أسلوب الاستغلال غير المباشر.

مع التزايد المستمر لمشكلات النفايات في الجزائر، وعدم قدرة البلديات على التحكم في هذه الإشكالية، بات من الضروري إعادة النظر في سياسة إدارة التسيير العمومي للنفايات والتوجه نحو إيجاد طرق أنجع لتسييرها، بهدف إشباع حاجات المواطنين في التمتع ببيئة نظيفة، وهذا بإشراك القطاع الخاص الذي يتضمن بدوره إمكانيات متزايدة لضمان خدمات عمومية في المستوى المطلوب ويكون ذلك إما عن طريق عقد الامتياز، عقد الإيجار وعقد الصفقات العمومية.

---

[138] بزازحة محمد لطفي، المرجع السابق، ص 50.

[139] مخنفر محمد، المرجع السابق، ص 66.

[140] انظر المادة 149 من القانون رقم 11- 10 المؤرخ في 03ماي 2011 يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية،عدد 37، الصادرة في 22 ماي 2011.

[141] بزازحة محمد لطفي، المرجع السابق، ص 51.

أولا: تسيير النفايات عن طريق عقد الامتياز

الامتياز هو عبارة عن عقد أو اتفاق ، تكفل الإدارة المانحة سواء كانت الدولة أو الولاية أو البلدية، بموجبه شخصا طبيعيا أو شخصا معنويا من القانون العمومي أو من القانون الخاص يسمى صاحب الامتياز، بتسيير واستغلال مرفق عمومي لمدة محددة، ويقوم صاحب الامتياز بإدارة هذا المرفق مستخدما عماله وأمواله ومتحملا المسؤولية الناجمة عن ذلك، في المقابل تقاضي رسوم من المنتفعين بهذا المرفق[142].

يتم إبرام عقد الامتياز بين طرفين، الطرف الأول يتمثل في الشخص المعنوي المانح للامتياز، أما الطرف فيتمثل في الشخص المستفيد من الامتياز وهو صاحب الامتياز ويمكن أن يكون شخص من أشخاص القانون العام أو شخص من أشخاص القانون الخاص، وطبقا لنص المادة 33 من القانون 01- 19 فانه يمكن للبلدية التي تمثل مانحة الامتياز وذلك وفقا لدفتر شروط نموذجي تسيير كل النفايات المنزلية وما شابهها أو جزء منها وكذلك النفايات الضخمة والنفايات الخاصة الناتجة بكميات قليلة عن الأشغال المنزلية، إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون العام أو القانون الخاص، طبقا للتشريع المعمول به[143].

ثانيا: تسيير النفايات عن طريق عقد الإيجار

نظرا لعدم قدرة الهيئات العمومية، وخاصة البلدية على تلبية الحاجيات الأساسية المتعلقة بعمليات تسيير النفايات، قد تلجأ إلى الاستعانة بأطراف أخرى، من أجل توفير هذه الحاجيات وذلك عن طريق إبرامها لعقود إيجار مع القطاعات الأخرى، من اجل استمرارية المرفق الخاص بتسيير النفايات، ومثال ذلك لجوء البلدية للاستئجار شاحنات كبيرة من اجل نقل النفايات إلى المفرغات العمومية، أو إلى مراكز الردم التقني من القطاع الخاص بمعنى أن البلدية الهيئة العمومية هي الطرف المستأجر.

---

[142] لباد ناصر، الوجيز في القانون الإداري، منشورات لباد، الجزائر2009، الطبعة الثالثة ، ص 221.

[143] أنظر المادة 33 من القانون 01- 19، المرجع السابق.

توجد صيغ أخرى لعقد الإيجار تكون فيه الإدارة هي الطرف المؤجر، فتلجا الهيئات الإدارية (البلدية) إلى تأجير الآليات الخاصة بنقل، أو إزالة النفايات، أو أراضي، أو بنايات جاهزة إلى القطاع الخاص، من اجل تسيير النفايات، وتكون هذه العقود محددة المدة وباتفاق أطراف العقد[144].

وعقد الإيجار هو اتفاق يكلف بموجبه هيئة عمومية، شخص أخر يسمى المستأجر باستغلال مرفق عمومي معين، لمدة محددة مع تقديم أليه المنشات والأجهزة ، وبموجب هذا العقد يقوم المستأجر بتسيير، واستغلال المرفق العمومي مستخدما عماله، وأمواله الخاصة، وفي مقابل تسيير المرفق العمومي يكون للمستأجر مقابل مالي يحدد في العقد المبرم بين أطرافه[145].

ثالثا: تسيير النفايات عن طريق الصفقات العمومية

تعد آلية الصفقات العمومية من أهم الآليات المتاحة في تسيير النفايات، وهذه الآلية تتجلى أساسا، في أنها الآلية المثلى لتحقيق التطبيق الأمثل للمشاريع على ارض الواقع، فهي تساهم في الرواج الاقتصادي، وتعمل على انتعاش المقاولات، إضافة إلى ذلك تلعب الصفقات العمومية دورا هاما في استفادة الهيئات الإدارية المكلفة بإدارة وتسيير النفايات من الخبرات والإمكانيات والكفاءات التي تتوفر لدى المقاولات الوطنية والدولية، بهدف تحقيق التنمية المستدامة في مجال تسيير النفايات[146].

تعتبر الصفقة العمومية عقد من العقود، يسري عليها ما يسري على عقود القانون المدني إلا ما قيده التنظيم الخاص بها[147]، وهي وسيلة من الوسائل الإدارية، مهمتها تنفيذ سياسة الدولة الاقتصادية والاجتماعية، وهي كذلك أسلوب للحصول على ما تحتاجه الإدارة العمومية في جميع المجالات، فمصطلح يدل على تعاقد بين طرفين بهدف انجاز أشغال، أو

[144] مخنفر محمد، المرجع السابق، ص 78.

[145] لباد ناصر، المرجع السابق، ص 225.

[146] ببزازحة محمد لطفي، المرجع السابق، ص 57.

[147] بوشارب ياسين، الصفقات العمومية والبيئة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص قانون البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف 2، 2017-2018، ص 11.

تسليم توريدات، أو القيام بمجموعة من الخدمات، أما مصطلح عمومية يعني الدولة أو الجماعات المحلية، أو المؤسسات العمومية[148].

عرف المشرع الجزائري الصفقات العمومية في المادة الثانية من المرسوم الرئاسي 247.15المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام [149]، الصفقات العمومية على أنها: "عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به، تبرم بمقابل مع متعاملين اقتصاديين وفق الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم، لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال واللوازم والخدمات والدراسات"[150].

تلجأ الهيئات العمومية المكلفة بإدارة وتسيير النفايات إلى آلية الصفقات العمومية السالفة الذكر، من أجل تلبية الحاجات الأساسية لتسيير مرفق النفايات وذلك عن طريق تقديمها للعروض الخاص لهذا التسيير، ومثال ذلك العروض المتمثلة في اقتناء الشاحنات المخصصة لنقل النفايات واقتناء الحاويات المخصصة لتجميع هذه النفايات على مستوى الأحياء السكانية، والحاويات الحديدية المخصصة لتجميع النفايات على مستوى المؤسسات الإداري والتعليمية والخدماتية، إضافة إلى ذلك العروض الخاصة باقتناء الآليات العصرية للتنظيف، والمتمثلة في آلة الكنس الأوتوماتيكي للشوارع والطرق السريعة، وكذا التجهيزات الخاصة بفرز النفايات[151].

رابعا: أسلوب الاستغلال عن طريق المؤسسة العمومية

: المؤسسة العمومية شخص معنوي، الهدف من إنشائها هو التسيير المستقل لمرافق عمومية تابعة للدولة أو الجماعات المحلية[152]، بمعنى أن المؤسسة العمومية كشخص معنوي عمومي، يقوم بنشاط متخصص بحسب الغرض التي أنشئت من أجله، حيث يستعمل هذا

---

148 مخنفر محمد، المرجع السابق، ص 85.

149 راجع المرسوم الرئاسي رقم 15-247 مؤرخ في 16 سبتمبر 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، الجريدة الرسمية، عدد 50 ،الصادرة في 20 سبتمبر 2015.

150 راجع المادة 02، المرجع نفسه.

151 بزازحة محمد، المرجع السابق، ص 58.

152 لباد ناصر، المرجع السابق، ص 160.

الأسلوب في حالة عدم قدرة الأشخاص العمومية على التسيير، أو إذا تبين أن المرفق العمومي يكون تسييره أحسن إذا منحت له الاستقلالية المالية والإدارية و القانونية ، وهنا تكمن الميزة الأساسية التي تميز أسلوب المؤسسة العمومية على الأساليب الأخرى.

خلاصة الفصل

يخلص هذا الفصل من خلال هذه الدراسة التطرق إلى الآليات القانونية لتسيير النفايات في إطار القانون الجزائري ، وتتمثل الآليات التي تم التطرق إليها من خلال هذه الدراسة إلى الآليات المؤسساتية التي تشرف من بعيد أو من قريب على تسيير النفايات ، و تتمثل هذه المؤسسات في الهيئات المركزية، فنجد الدور الهام الذي تلعبه الوكالة الوطنية للنفايات التي تتواجد على المستوى المركزي، محاولة منها إيجاد حلّ أو تسيير أمثل لهذه النفايات بتدخلها لمساعدة هيئات المحلية المتمثلة في البلديات و الدوائر و الولايات على التسيير المستدام لهذه النفايات التي تعتبر عائق كبير على معظم الدول ، خاصتا دول العالم الثالث والدول في طريق النمو ، و من ناحية أخرى نجد المديريات الولائية التابعة للهيئات المركزية المتواجدة على المستوى المحلي كلها مكلفة و مسؤولة حيث تلعب دورا يؤدي إلى التسيير العقلاني والأمثل لظاهرة النفايات.

كما تناولنا في المبحث الثاني الآليات القانونية وأساليب تسيير النفايات في القانون الجزائري ، حيث تم التطرق إلى الآليات القانونية المتمثلة في الآليات الوقائية التي تتدخل قبل وقوع الضرر أو بالأحرى تمنع وقوعه ، و من جهة أخرى نجد الآليات الردعية أو العلاجية التي تتدخل بعد وقوع الضرر، كما تناول هذا المبحث أساليب تسيير النفايات، نجد أن هناك عدة أساليب لتسييرها، حيث يوجد أسلوب الإستغلال المباشر الذي يتم عن طريق

هيئات الدولة أي مرفق البلدية مثلا هو الذي يتكفل بتسييرها، أما الأسلوب الثاني المتمثل في الأسلوب الغير مباشر حيث نجد عقد الامتياز، الإيجار وعقد الصفقات العمومية أخيرا نجد أسلوب المؤسسة العمومية الذي يمنح للمرفق العام الاستقلالية المالية ، كلها أساليب تسعى من خلالها الدولة لتسيير النفايات .

خاتمة

في ختام دراستنا لموضوع النظام القانوني لتسيير النفايات في الجزائر، نجد أن المشرع الجزائري اهتمام خاص بالنفايات كان ذلك بإصدار ترسانة قانونية للوقاية من خطر النفايات على البيئة و الإنسان، فأصدر مجموعة من القوانين ، تعالج هذه المشكلة إما بصفة خاصة من خلال إصدار قوانين تسير النفايات بصفة خاصة بداية من سنة 2001 لعل أهمها القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها ومراقبتها أو بصفة عامة من خلال قانون رقم 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بالإضافة إلى مختلف القوانين والتنظيمات المكملة لها.

رغم النصوص القانونية التي أصدرها المشرع الجزائري إلا أنها لم تجسد في أرض الواقع ، فانتهج المشرع إستراتجية جديدة بإستحداث آليات قانونية مؤسساتية وقائية وآليات ردعية تكون دعامة للمنظومة القانونية وضمان حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، وتجسيدا لسياسة الجزائر البيضاء والقضاء على التسيير العشوائي للنفايات خاصة النفايات المنزلية المنتشرة في مختلف الطرقات ، و التي تضر الإنسان وتشوه المناظر الطبيعية على حد سواء.

وقد تم التوصل في دراساتنا إلى النتائج التالية:

1 – فيما يخص أسلوب المؤسسة العمومية هو إنشاء مؤسسة عمومية إما على مستوى الولاية أو على مستوى البلدية ومنحها الاستقلالية المالية والإدارية والقانونية لتسيير النفايات.

2- أما فيما يخص مختلف الآليات الردعية ، سواء الجزاءات التي تفرض على الإدارة وتحديد مسؤولياتها عن الأضرار الناتجة من النفايات والتعويض عن هذه الأضرار سواء كان ذلك نتيجة لخطأ الإدارة على أساس الخطأ أو بدون خطأ أي على أساس المخاطر، وفرض جزاءات إدارية على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين نتيجة لأية مخالفة للإجراءات الإدارية المعتمدة في مجال تسيير النفايات وتوقيع العقوبات المتمثلة في الإخطار، ووقف النشاط أو توقيع عقوبات مالية ، إما عن طريق مبدأ الملوث الدافع وذلك بدفع التكاليف لتفادي التلوث

البيئي، أو عن طريق الجباية البيئية التي تعد كضمانة في يد الإدارة بفرض الضرائب والرسوم على الملوثين للبيئة.

3- يمكننا القول رغم ثراء المنظومة القانونية وتعدد الآليات الوقائية والردعية والأساليب القانونية وتنوعها ، إلا أن الدولة الجزائرية لحد اليوم لم تصل إلى تحقيق تسيير مستدام للنفايات ذلك عائد لنقص عدة عوامل منها العوامل البشرية ونقص التمويل الكافي لمختلف المؤسسات المكلفة بتسيير النفايات وعدم مواكبة التطور التكنولوجي ، ولغياب الوعي لدى الفرد في المجتمع لمدى خطورة هذه النفايات وتأثرها السلبي على البيئة.

ومما سبق من ملاحظات واستنتاجات يمكننا أن نقترح ما يلي:

1- السعي إلى التطبيق الفعلي للقانون رقم 01-19 على أرض الواقع .

2- الاستفادة من خبرات الدول الرائدة في مجال تسيير النفايات وذلك بإبرام اتفاقيات التعاون هدفها تكوين كفاءات بشرية .

3- تحقيق الاستقرار لوزارة البيئة لأنها لم تعرف الاستقرار نظرا لإلحاقها كل مرة بوزارة أخرى مما أثر سلبًا على تسيير النفايات .

4- تزويد مختلف المؤسسات العمومية بالآلات الحديثة والمتقدمة تكنولوجيا في مجال تسيير النفايات لتحقيق التسيير المستدام للنفايات.

5- نشر الوعي بين المواطنين بمختلف وسائل الإعلام بمدى خطورة النفايات على البيئة والصحة العمومية لتفادي المفارغ العشوائية للنفايات وتحقيق التنمية المستدامة.

6- ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف التنمية المستدامة سعيا للوصول إلى التسيير المستدام للنفايات.

7- القضاء على المفارغ العشوائية المضرة بصحة الفرد والمناظر الطبيعية، والقضاء على الصعوبات التي قد تواجههم.

8- التركيز على تسيير أكثر نوعي للنفايات الذي يرتكز على النفايات كمادة قابلة لإعادة التدوير وليس كنفاية ، واعتبار النفايات ثروة يمكن الإستفادة منها.

9- تشجيع المتعاملين الإقتصاديين للإستثمار في مجال التنمية البيئية وتسيير النفايات.

قائمة المصادر و المراجع :

المراجع باللغة العربية:

أولا: النصوص القانونية :

1 – القوانين :

- القانون 90–31، المتعلق بالجمعيات ، المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق لـ 4 ديسمبر سنة 1990.

- القانون 01–19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد77،الصادرة في15 ديسمبر 2001.
- القانون رقم 03–10، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المؤرخ في 20 جويلية 2003 ، الجريدة الرسمية ، العدد 43 الصادرة في 20 جويلية 2003 .
- القانون 07–12 مؤرخ في 21فيفري2012، يتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية ، عدد 12، الصادرة في 29فيفري 2012.
- القانون رقم 11–10المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية ، الجريدة الرسمية ،العدد 37 ،الصادرة في 03 جويلية 2011 .
- قانون 09–03 المؤرخ في 25 فبراير 2009، المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، الجريدة الرسمية العدد 15 لسنة 2009، المعدل والمتمم بالقانون رقم 18–09 المؤرخ في 10 يونيو 2018، الجريدة الرسمية ، العدد 35، الصادر بتاريخ 13 يونيو 2018.

2 – المراسيم :

أ – المراسيم الرئاسية :

- المرسوم الرئاسي رقم 15–247 مؤرخ في 16 سبتمبر 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، الجريدة الرسمية، عدد 50 صادر في 20 سبتمبر 2015.

ب – المراسيم التنفيذية :

- المرسوم التنفيذي رقم 01-08 المؤرخ في 07 جانفي 2001 ،المتعلق بتحديد صلاحيات وزير البيئة وتهيئة الإقليم ، الجريدة الرسمية ، العدد 04.
- مرسوم تنفيذي 01-09 ، مؤرخ في 07 جانفي 2001، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، الجريدة الرسمية، عدد 04، الصادرة في 14 يناير 2001.
- مرسوم تنفيذي رقم 477/03 مؤرخ في 09 ديسمبر 2003 يتضمن إعداد المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة ونشره ومراجعته، الجريدة الرسمية، العدد 78، صادر بتاريخ 14 ديسمبر سنة 2003.
- مرسوم تنفيذي رقم 03-478 مؤرخ في 09 ديسمبر 2003 يحدد كيفية تسيير نفايات النشاطات العلاجية، الجريدة الرسمية، العدد 78، صادر بتاريخ 14 ديسمبر 2003.
- المرسوم التنفيذي 03-434 ، الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-60 ، المتظمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية ، المؤرخ في 17 ديسمبر 2003 الجريدة الرسمية، العدد 80 لسنة 2003.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-199، مؤرخ في 19 جويلية 2004، يتعلق بإنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وسيره وتمويله الجريدة الرسمية ، عدد 46، صادر في جويلية 2004.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-409 المؤرخ في 14 ديسمبر 2004 يحدد كيفية نقل النفايات الخاصة الخطرة، الجريدة الرسمية ، العدد 81.
- المرسوم التنفيذي رقم 04-410 المؤرخ في 14ديسمبر 2004 المحدد للقواعد العامة لتهيئة واستغلال منشآت معالجة النقابات وشروط هذه النفايات على مستوى المنشآت، الجريدة الرسمية، العدد 81,، الصادرة في 19 ديسمبر 2004 .
- المرسوم التنفيذي رقم 07-205 مؤرخ في 30 جوان 2007، يحدد كيفيات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها ونشره و مراجعته، الجريدة الرسمية ، عدد 43 صادر في 01 جويلية 2007.

ثانيا: الكـــــتب:

- أبـي الفضـل محمـد بـن مكـرم بـن منظـور، لسـان العـرب، المجلـد 14، دار إحيـاء التـراث العربي 1985، بيروت، بيروت.
- أبو بكر صديق سالم، نبيل محمود عبد المنعم، التلوث المعضلة والحل، مركز الكتب الثقافية، بيروت، 1989.
- الغمري محمد أيمن وأبو العطى علي أحمد، الإدارة المتكاملة للنفايات، د.ط، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر 2009.
- مصطفى أبو زيد فهمي، القانون الإداري (ذاتية القانون الإداري)، دار الطباعة ، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 1992.
- طـاهري حسـين، القـانون الإداري والمؤسسـات الإداريـة، د ط، دار الخلدونيـة للنشـر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 70.
- لباد ناصر، الوجيز في القانون الإداري، منشورات لباد، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2009.
- لباد ناصر، الأساسي في القانون الإداري، الطبعة الثانية، منشورات لباد ناصر، الجزائر، 2011.
- لكحل أحمد، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016 .
- سامح غرايبة ويحيئ الفرحان، المدخل إلى العلوم البيئية، دار النشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
- سايح تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية، 2014.
- تواتي نصيرة , إلاطار القانوني لتسيير النفايات و تداعياته على التنمية المستدامة , بدون طبعة , كنوز الحكمة للنشر و التوزيع , جا معة آحمد بوقة بومرداس كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو قسم القانون العام , 2021.

ثالثا: الرسائل الجامعية:

▪<u>أطروحات الدكتوراه:</u>

- أسياخ سمير، دور الجماعات الإقليمية في حماية البيئة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية،2015– 2016.
- بن أحمد عبد المنعم، الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، – 2008–2009.

- فاطمة الزهراء زرواط، اشكالية تسيير النفايات وأثرها على التوازن الاقتصادي والبيئي، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005–2006.
- سنوسي خنيش، استراتيجية إدارة البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، 2004–2005.
- ريحاني أمينة، الحماية الإدارية للبيئة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، تخصص: النشاط الإداري والمسؤولية الإدارية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015–2016.

- عزاوي عبد الرحمن الرخص الإدارية في التشريع الجزائري، رسالة لنيل درجة دكتوراه دولة في القانون العام، كلية الحقوق جامعة الجزائر، 2006–2007.

○ **<u>رسائل الماجستير:</u>**

- بن صافية سهام، الهيئات الإدارية المكلفة بحماية البيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع: قانون الإدارة والمالية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2010–2011،.
- بوشارب ياسين، الصفقات العمومية والبيئة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص: قانون البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف 2، 2017–2018.

- خنتاش عبد الحق، مجال تدخل الهيئات اللامركزية في حماية البيئة في الجزائر ،مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في الحقوق تخصص تحولات الدولة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2010-2011.
- سعيدي نبيهة، تسيير النفايات الحضرية الواقع والفعالية المطلوبة، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، فرع تسيير المنظمات، جامعة بومرداس، الجزائر، 2011-2012.
- مخنفر محمد ، الآليات القانونية لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري، مذكرة شهادة الماجيستير في القانون العام، فرع قانون البيئة، جامعة سطيف، السنة الدراسية 2014-2015.
- [1] مكتفي نادية ،الجريمة البيئية وتأثيرها على التنمية المستدامة في التشريع الوطني والدولي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، 2016-2017 .
- عثماني حمزة، مسؤولية المنشآت المصنفة عن جريمة تلويث البيئة في التشريع الجزائري، مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق، فرع: قانون البيئة والعمران، كلية الحقوق، جامعة الجزائر .
- غريبي محمد، الضبط الإداري في الجزائر، مذكرة مقدمة أجل نيل شهادة الماجستير في إطار نيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2013-2014.

○ **<u>مذكرات الماستر:</u>**

- بزازحة محمد لطفي، آليات تسيير النفايات في الجزائر، مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: منازعات القانون العمومي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد دباغين، سطيف، 2015-2016.
- بن صديق فاطمة، الحماية القانونية للبيئة في التشريع الجزائري، مذكرة تخرج الماستر، تخصص: قانون عام، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016.
- طواهري سامية، قاسمي فضيلة، آليات حماية البيئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق فرع القانون العام، تخصص:

الهيئات الإقليمية والجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2015-2016.

- سيليا بوقاقة ، تحقيق رسكلة النفايات المنزلية بإستخدام نظم المعلومات الجغرافية ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر ، شعبة تسيير النفايات الحضرية ، جامعة العربي بن المهيدي ، أم البواقي 2021-2022.
- غادري لخضر، حماية البيئة في القانون الإداري الجزائري، مذكرة مكملة من متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2015-2016.
- لجنف نادية، دور القاضي الإداري في حماية البيئة من التلوث، مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق كلية الحقوق، والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين- سطيف 02، 2014-2015.
- سالم أحمد، الحماية الإدارية للبيئة في التشريع الجزائري، مذكرة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2013-2014.
- عمران عامر، الحماية الإدارية للبيئة، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر حقوق، تخصص إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2016-2017.

رابعا: المقالات:

- إلياس شاهد وعبد المنعم دفرو، البيئة ومقاومات حمايتها في الجزائر مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي – الجزائر، عدد 20 ديسمبر 2016.
- هنية شريف، التنظيم القانوني لتسيير النفايات في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد09، العدد01، البليدة، 2020.
- حدة فروحات، محمد حمزة بن قرينة، واقع التسيير المستدام للنفايات المنزلية، دراسة حالة المؤسسة العمومية الولائية لتسيير مراكز الردم التقني بورقلة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد8، 2015.

- عيسى علي وأفتان سارة، المبادئ العامة لتسيير النفايات الصلبة الحضرية في التشريع الجزائري، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، مجلد 06، العدد 02، السنة 2019.
- قرناش جمال، "نظام مسؤولية الإدارة في مجال إدارة وتسيير النفايات المنزلية وما شابهها"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 03، العدد 05، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي أحمد بن يحي، تيسمسيلت، 2018.

خامسا:الملتقيات الوطنية :

- أولد رابح صافية ، دور الوكالة الوطنية للنفايات في حماية الوسط البيئي، مداخلة ألقيت بمناسبة الملتقى الوطني حول، "النظام القانوني لتسيير النفايات"، كلية الحقوق والعلوم القانونية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة ، 2015.
- بن أوصيف إيمان ، الجباية البيئية في ظل التشريعات الداخلية لتسيير النفايات، مداخلة ألقيت بمناسبة الملتقى الوطني حول، " النظام القانوني لتسيير النفايات "، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة،يومي 01-02 ديسمبر 2015.

المراجع باللغة الأجنبية:

1 - OUVRAGES:

- P.Merlin et choay. F.D dictionnaire de L'urbanisme et de L'aménagement du territoire .PUF. PARIS. 1988.
- Tristan Turlan, les déchets collecte traitement tri recyclage, Dunod, Paris, 2013.
- Jean Michel Balet, gestion des cachets, Dunod, Paris France, 2005.

2 - Thèse ::

- Florrence charnay, compotage des dechets urbains dans les pays en devloppement : elaboration d'une démarchené thodologique pour une production renenne de compost, doctord, université de limogs, iscipline : chimie et microbiologies de l'eau , France , 2005.

3 - Mémoire de Master :

- [1] Hadahoum Nawal, La problématique de la gestion des déchets hospitaliére, cas des dasri générale par l'EPH d'Amizour, mémoire en vue de l'btention du diplôme de master en sciences Economique, option : Economie de la sante, faculté des sciences économique, des sciences de gestion et des sciences commerciales, Université Abderrahmane Mira de BEJAIA, 2012.

المواقع الإلكترونية:

1- http://biblio.univ-alger.dz/jspui/bitstream/1635/11044/2/BENAIACHE_SAMIR.pdf.

2- https://droit.mjustice.dz/sites/default/files/ACollectivit%C3%A9s%20Territoriales.pdf

3- https://www.asjp.cerist.dz/en/article/75590

4- http://dspace.univ-djelfa.dz.

5- Gestion des déchets - 6e éd. - Jean-Michel Balet - Librairie Eyrolles .

6- http://biblio.univ-alger.dz/jspui/bitstream/1635/11044/2/BENAIACHE_SAMIR.pdf .

https://www.dunod.com/sciences-techniques/dechets-collecte-traitement-tri-recyclage-0

7- https://www.djazairess.com/akhbarelyoum/86936le 03/08/2023 .

8- https://dspace.univ-bba.dz/bitstream/handle

9- https://aurore.unilim.fr/theses/nxfile/default/6b62a58c-b533-4653-a4f2-fa06ead2ff7d/blobholder:0/2005LIMO0035.pdf

10- WWW.STAR TAIMES .

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
مقدمة	1
الفصل الأول: ماهية تسيير النفايات كآلية لحماية البيئة	5
المبحث الأول: مفهوم تسيير النفايات وآثارها على حماية البيئة	5
المطلب الأول: مفهوم تسيير النفايات	5
الفرع الأول: تعريف النفايات	6
الفرع الثاني: أنواع النفايات	7
المطلب الثاني: آثار تسيير النفايات على حماية البيئة	12
الفرع الأول: آثارها على البيئة	12
الفرع الثاني: آثارها على الصحة	14
المبحث الثاني: مبادئ وطرق تسيير النفايات	15
المطلب الأول: المبادئ الأساسية لتسيير النفايات	16
الفرع الأول: المبادئ الوقائية والتنظيمية في تسيير النفايات	16
الفرع الثاني: المبادئ التحسيسية والإعلامية في تسيير النفايات	17
المطلب الثاني: طرق تسيير النفايات	19
الفرع الأول: طرق الجمع والنقل والفرز	19
الفرع الثاني: طرق معالجة النفايات	24
خلاصة الفصل	30
الفصل الثاني: آليات تسيير النفايات في الجزائر	31
المبحث الأول: الآليات المؤسساتية لتسيير النفايات في الجزائر	31
المطلب الأول: الهيئات المركزية المكلفة بتسيير النفايات في الجزائر	32
الفرع الأول: دور وزارة تهيئة الإقليم والبيئة في مجال تسير النفايات.	32

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية للنفايات ودورها في تسيير النفايات	33
المطلب الثاني: دور الهيئات المحلية في تسيير النفايات	36
الفرع الأول: دور الولاية في تسيير وإدارة النفايات.	36
الفرع الثاني: دور البلدية في تسيير وإدارة النفايات بشكل غير مباشر.	38
الفرع الثالث: مساهمة المؤسسات الوطنية لحماية البيئة في مجال تسير النفايات	43
المبحث الثاني: الآليات القانونية وأساليب تسيير النفايات في القانون الجزائري.	47
المطلب الأول: الآليات القانونية لتسيير النفايات في القانون الجزائري.	47
الفرع الأول: الآليات الوقائية لتسيير النفايات.	48
الفرع الثاني: الآليات الردعية لتسيير النفايات.	52
المطلب الثاني: الأساليب القانونية لتسيير النفايات.	56
الفرع الأول: أسلوب الاستغلال المباشر.	56
الفرع الثاني: أسلوب الاستغلال غير المباشر.	57
خلاصة الفصل	62
خاتمة	63
قائمة المصادر والمراجع	66
فهرس المحتويات	

ملخص:

أدى التطور الكبير الذي عرفه المجتمع الجزائري وتحسن المستوى المعيشي إلى زيادة كبيرة في انتشار مختلف أنواع النفايات في البيئة ، التي تؤدي إلى الإضرار بالبيئة بصفة عامة وبالفرد بصفة خاصة، الأمر الذي ألزم المشرع الجزائري بإعادة النظر في المنظومة القانونية وإصدار قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الذي يتناول المواضيع المتعلقة بالنفايات بصفة مباشرة ، ولعدم نجاعة المنظومة القانونية لوحدها اتجهت الدولة الجزائرية إلى البحث عن آليات تقوم بإدارة وتسيير النفايات في إطار التنمية المستدامة سعيا إلى تحقيق التسيير المستدام.

الكلمات المفتاحية: النفايات، تسيير النفايات، التسيير المستدام، آليات قانونية، آليات مؤسساتية.

Abstract :

The great development witnessed by Algerian society and the increase in the standard of living have been accompanied by a significant increase in the spread of various types of waste in the environment that lead to harm to the environment in general and to the individual in particular, which obliged the Algerian legislator to review the legal system and issue Law 19-01 on waste management, control and removal of 12, which deals directly with topics related to waste. 2001 December Sustainable Development in pursuit of sustainable management

Keywords: *waste, waste management, sustainable management, legal mechanisms, institutional mechanisms*